

أَسْمَاءُ طَيِّبَاتٍ

لِحِفْظِ الْمُتُونِ الْعَلَمِيَّةِ وَطَلْبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ

تَأَلَّفَ

د. عِبَادُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَيْسَلِيَّ

إِمَامًا وَخَطِيبًا الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

السَّهْلُ طَيْبٌ قَتْرٌ

لِحِفْظِ الْمُتُونِ الْعَامِيَّةِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ

ح) عبد المحسن بن محمد القاسم ١٤٤٣هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاسم، عبد المحسن بن محمد

أسهل طريقة لحفظ المتون وطلب العلم الشرعي. / عبد المحسن بن محمد القاسم.

- المدينة المنورة، ١٤٤٣هـ

١٢٠ ص؛ ١٧ x ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٤-١٢٥٩-٤

١- الإسلام والعلم

أ. العنوان

١٤٤٣/٩٣١٨

ديوي ٧، ٢١٩

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٩٣١٨

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٤-١٢٥٩-٤

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

أَسْهَاطُ نَقِيرٍ

لِحَفْظِ الْمُتُونِ الْعَامِيَّةِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ

تَأَلَّفُ

د. عِبَادُ الْمُحْسِنِ مُحَمَّدُ الرَّسْمِيُّ

إِمَامٌ وَخَطِيبٌ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

يمكن الاطلاع وتحميل جميع مؤلفات فضيلة الشيخ على الرّابط:
a-alqasim.com/books/



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّدٍ،
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فَطَلَبُ الْعِلْمِ شَرَفٌ لَا يُضَاهِي، وَرِفْعَةُ فِي الدَّارَيْنِ، قَالَ تَعَالَى:
﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾.

وَمَنْ اضْطَفَاهُ اللَّهُ لِلْعِلْمِ فَقَدْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا، وَهُوَ عُمَرُ ثَانٍ لِلْعَبْدِ
يَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُهُ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ
انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ؛ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ
صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم^(١).

وَقَدْ أَدْرَكَ السَّلَفُ فَضْلَ الْعِلْمِ فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
«أَدْرَكْتُ بِالْكَوْفَةِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ شَابٍّ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ»^(٢).

وَلِمَحَبَّةِ بَعْضِ النَّاسِ لِلْعِلْمِ وَرَغْبَتِهِمْ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى أَسْهَلِ طَرِيقَةٍ
لِسُلُوكِهِ، وَقَطْفِ ثَمَرَتِهِ؛ جَمَعْتُ كِتَابًا يَحْتَاجُهُ طَالِبُ الْعِلْمِ، فِيهِ بَيَانٌ مَا

(١) كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١)، من حديث

أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) الجامع لأخلاق الرّأوي وآداب السّامع (١١٣/١).

يَحْفَظُهُ مِنَ الْمُتُونِ، وَمَا يَقْرَأُهُ مِنَ الشُّرُوحِ، وَمَا يَسْتَزِيدُ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ،
وَحَلَّتْهُ بِسِيرِ الْعُلَمَاءِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؛ لِتَشْحَذِ الْهَمَمِ، وَتَقْوَى الْعَزَائِمِ،
وَسَمَّيْتُهُ: «أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ».

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِرُجُوعِهِ الْكَرِيمِ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

د. عبد الحليم محمد الفتيحة
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

فَرَعْتُ مِنْهُ يَوْمَ عِيدِ الْأَضْحَى
عَامَ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَاثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ

خُطَّةُ الْكِتَابِ

قَسَمْتُ الْكِتَابَ إِلَى بَابَيْنِ، وَتَحْتَ كُلِّ بَابٍ فُصُولٌ، وَتَحْتَ كُلِّ فُصُولٍ مَبَاحِثٌ، وَهِيَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: الْمُتُونُ الْعِلْمِيَّةُ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ:

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ؛ وَفِيهِ ثَمَانِيَّةٌ مَبَاحِثٌ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: تَصْنِيفُ الْمُتُونِ.

الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ: نَظْمُ الْمُتُونِ.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: كُتُبُ عَرَضَهَا الطُّلَّابُ حِفْظًا عَلَى مُصَنِّفِيهَا.

الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ: مَنْظُومَاتُ عَرَضَهَا الطُّلَّابُ حِفْظًا عَلَى نَاطِقِيهَا.

الْمَبْحَثُ السَّادِسُ: كُتُبُ اشْتِهَرَ حِفْظَهَا.

الْمَبْحَثُ السَّابِعُ: مَنْظُومَاتُ اشْتِهَرَ حِفْظَهَا.

الْمَبْحَثُ الثَّامِنُ: الْعُلَمَاءُ يَحْفَظُونَ الْمُتُونِ.

الْفَصْلُ الثَّانِي: الْمُتُونُ الَّتِي تُحْفَظُ؛ وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ مَبَاحِثٌ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَاذَا أَحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ؟

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: الْمُتُونُ الْإِضَافِيَّةُ.

الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ: الْمُتُونُ حَسَبَ الْفُنُونِ.

الفصلُ الثالثُ: أَسْهَلُ طَرِيقَةَ لِحْفِظِ الْمُتُونِ؛ وَفِيهِ سَبْعَةٌ مَبَاحِثُ:

المَبَحْثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ حِفْظِ الْمُتُونِ.

المَبَحْثُ الثَّانِي: مَنْهَجُ الْعُلَمَاءِ فِي الْحِفْظِ.

المَبَحْثُ الثَّلَاثُ: مَقْدَارُ الْحِفْظِ الْيَوْمِيِّ.

المَبَحْثُ الرَّابِعُ: أَهْمِيَّةُ تَكَرَّرِ الْمَحْفُوظِ.

المَبَحْثُ الْخَامِسُ: طَرِيقَةُ حِفْظِ الْمُتُونِ.

المَبَحْثُ السَّادِسُ: طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ.

المَبَحْثُ السَّابِعُ: الْجَمْعُ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ.

الفصلُ الرَّابِعُ: أَسْهَلُ طَرِيقَةَ لِمُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ؛ وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ مَبَاحِثُ:

المَبَحْثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ.

المَبَحْثُ الثَّانِي: طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ.

المَبَحْثُ الثَّلَاثُ: طَرِيقَةُ إِتْقَانِ الْمُتُونِ.

الفصلُ الْخَامِسُ: الْإِسْنَادُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا؛ وَفِيهِ سِتَّةٌ

مَبَاحِثُ:

المَبَحْثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ.

المَبَحْثُ الثَّانِي: أَهْمِيَّةُ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ.

المَبَحْثُ الثَّلَاثُ: عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ.

المَبَحْثُ الرَّابِعُ: صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ.

المَبَحْثُ الْخَامِسُ: عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي الْكُتُبِ.

المَبْحَثُ السَّادِسُ: صِعَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي الْكُتُبِ.

البَابُ الثَّانِي: طَلَبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ:

الفَضْلُ الْأَوَّلُ: الهِمَّةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عُلَمَاءُ طَلَبُوا الْعِلْمَ وَهُمْ كِبَارٌ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: نِسَاءٌ طَلَبْنَ الْعِلْمَ.

الفَضْلُ الثَّانِي: سُرُوحُ الْمُتُونِ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ سُرُوحِ الْمُتُونِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: سُرُوحُ الْمُتُونِ.

الفَضْلُ الثَّلَاثُ: قِرَاءَةُ الْكُتُبِ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ مَبَاحِثَ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ قِرَاءَةِ الْكُتُبِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: مَاذَا أَفْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ؟

المَبْحَثُ الثَّلَاثُ: كُتُبٌ مُرَبَّبَةٌ عَلَى الْفُنُونِ.

المَبْحَثُ الرَّابِعُ: النَّسِيَانُ لَا يَمْنَعُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ.

المَبْحَثُ الْخَامِسُ: كَيْفَ أَتَدَارَكُ نَسِيَانَ مَا أَقْرَأُ؟

الفَضْلُ الرَّابِعُ: بَرْنَامِجُ يَوْمِي مُقْتَرَحٌ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَمَلُ طَالِبِ الْعِلْمِ الْيَوْمِيِّ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: بَرْنَامِجُ يَوْمِي مُقْتَرَحٌ.



البَابُ الْأَوَّلُ المُتُونُ الْعِلْمِيَّةُ

وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُوفٍ:

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ.

الفَصْلُ الثَّانِي: الْمُتُونُ الَّتِي تُحْفَظُ.

الفَصْلُ الثَّلَاثُ: أَسْهَلُ طَرِيقَةِ لِحْفَظِ الْمُتُونِ.

الفَصْلُ الرَّابِعُ: أَسْهَلُ طَرِيقَةِ لِمُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ.

الفَصْلُ الْخَامِسُ: الْإِسْنَادُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا.

الفصل الأول أهمية المتون

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: أهمية المتون.

المبحث الثاني: تصنيف المتون.

المبحث الثالث: نظم المتون.

المبحث الرابع: كتب عرضها الطلاب حفظاً على
مُصنفيها.

المبحث الخامس: منظومات عرضها الطلاب حفظاً على
ناظميها.

المبحث السادس: كتب اشتهر حفظها.

المبحث السابع: منظومات اشتهر حفظها.

المبحث الثامن: العلماء يحفظون المتون.

أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ

للمتون العلمية أهَمِيَّةٌ بالغةٌ، وتَظْهَرُ أَهْمِيَّتُهَا فيما يلي :

- ١ - بابٌ أَصِيلٌ من أبوابِ تَقْرِيْبِ الْعِلْمِ وَضَبْطِهِ.
- ٢ - تُقَرِّبُ الْعِلْمَ بِالْفَاظِ وَجِيْزَةً، وَمَعَانٍ كَثِيْرَةً.
- ٣ - تَجْمَعُ أَصُوْلَ الْمَسَائِلِ وَفُرُوْعَهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.
- ٤ - الْمُتُونُ لَيْسَتْ فَنَاءً مُسْتَحْدَثًا، بَلْ تَتَابَعُ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَصْنِيفِهَا فِي جَمِيْعِ الْعُلُوْمِ - من الْحَدِيثِ وَغِيْرِهِ - مِنْذُ الْقُرُونِ الْأُوْلَى.
- ٥ - لِأَهْمِيَّةِ الْمُتُونِ تَنَوَّعَتْ جُهُوْدُ الْعُلَمَاءِ فِيهَا؛ مَا بَيْنَ تَدْوِينِ، وَنَظْمِ، وَحَفْظِ، وَإِجَازَةِ فِيهَا؛ وَمِنْ ذَلِكَ:

١/ مُتُونٌ صَنَّفُوْهَا لِلْحَفْظِ.

٢/ مَنَظُومَاتٌ نَظَّمُوْهَا لِلْحَفْظِ.

٣/ كُتِبَ حَفِظَهَا الطُّلَّابُ، وَأَجَازَهُمْ فِيهَا مُصَنِّفُوْهَا.

٤/ مَنَظُومَاتٌ حَفِظَهَا الطُّلَّابُ، وَأَجَازَهُمْ فِيهَا نَاطِمُوْهَا.

٥/ كُتِبَ اشْتَهَرَ حَفْظُهَا.

٦/ مَنَظُومَاتٌ اشْتَهَرَ حَفْظُهَا.



تَصْنِيفُ الْمُتُونِ

من جهود العلماء في المتون أنهم صنّفوا متوناً، ويَبْنُوا أَنَّ الْمَقْصِدَ من تصنيفها الحفظ؛ ومن ذلك:

أولاً: مُتُونُ الْحَدِيثِ^(١):

١ - قال عبد الغنيّ المقدسيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٠٠هـ) في مقدّمة «العمدة في الأحكام»: «أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ، وَمَنْ كَتَبَهُ، أَوْ سَمِعَهُ، أَوْ حَفِظَهُ، أَوْ نَظَرَ فِيهِ»^(٢).

٢ - قال النوويّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٧٦هـ) في مقدّمة «الأربعين النوويّة»: «وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدَ؛ لَيْسَهُلَ حِفْظُهَا، وَيَعُمُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٣).

٣ - قال ابنُ عبد الهادي المقدسيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٧٤٤هـ)، في مقدّمة «المحرّر في أحاديث الأحكام»: «وَاللَّهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يَنْفَعَنَا بِذَلِكَ، وَمَنْ قَرَأَهُ، أَوْ حَفِظَهُ، أَوْ نَظَرَ فِيهِ»^(٤).

٤ - قال ابنُ حجر العسقلانيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٨٥٢هـ) في مقدّمة «بلوغ

(١) وهي مرتّبة على تواريخ وفياتهم.

(٢) العمدة في الأحكام بتحقيقنا (ص ١١).

(٣) الأربعون النوويّة، ضمن متون طالب العلم (ص ٧٠).

(٤) المحرّر في أحاديث الأحكام بتحقيقنا (ص ١٢).

المَرَامِ»: «فهذا مختصرٌ يشتملُ على أصولِ الأدلَّةِ الحديثيةِ للأحكام الشرعيةِ، حرَّره تحريراً بالغاً؛ ليصيرَ مَنْ يحفظُه بين أقرانه نابغاً، ويستعينَ به الطالبُ المبتدي، ولا يستغني عنه الراغبُ المنتهي»^(١).

(١) بلوغ المرام بتحقيقنا (ص ٢١).

ثانياً: مُتُونُ الْفِقْهِ (١):

١ - قال عبدُ الله بن محمود الموصليّ رحمته الله (ت ٦٨٣هـ) في «المختار للفتوى» في الفقه الحنفيّ: «فقد رَغِبَ إِلَيَّ مَنْ وَجَبَ جَوَابُهُ عَلَيَّ أَنْ أَجْمَعَ لَهُ مُخْتَصِراً فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِ رحمته الله وَأَرْضَاهُ مُقْتَصِراً فِيهِ عَلَى مَذْهَبِهِ، مُعْتَمِداً فِيهِ عَلَى فَتَوَاهُ، فَجَمَعْتُ لَهُ هَذَا الْمُخْتَصِرَ كَمَا طَلَبَهُ وَتَوَخَّاهُ» (٢)، وَسَمَّيْتُهُ: «الْمُخْتَارُ لِلْفَتْوَى»؛ لِأَنَّهُ اخْتَارَهُ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ وَارْتِضَاهُ.

وَلَمَّا حَفِظَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَاشْتَهَرُوا، وَشَاعَ ذِكْرُهُ بَيْنَهُمْ وَانْتَشَرَ، طَلَبَ مِنِّي بَعْضُ أَوْلَادِ بَنِي أَخِي النُّجَبَاءِ أَنْ أَرْمِزَهُ (٣) رُمُوزاً يُعْرَفُ بِهَا مَذَاهِبُ بَقِيَّةِ الْفُقَهَاءِ؛ لِتَكْثُرِ فَائِدَتُهُ، وَتَعَمَّ عَائِدَتُهُ (٤)» (٥).

٢ - قال خليل بن إسحاق رحمته الله (ت ٧٢٦هـ) في «مختصر خليل» في الفقه المالكيّ: «أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ مَنْ كَتَبَهُ، أَوْ قَرَأَهُ، أَوْ حَصَّلَهُ، أَوْ سَعَى فِي شَيْءٍ مِنْهُ» (٦).

٣ - قال شهاب الدين عبد الرحمن بن عسكِرٍ رحمته الله (ت ٧٣٢هـ) في مقدمة كتابه «إرشاد السالك، إلى أشرف المسالك، في فقه الإمام

(١) مرتبة حسب المذاهب.

(٢) أي: فصدّه. الصحاح (٦/٢٥٢٠).

(٣) الرمز: الإشارة إلى شيء مما يُبان بلفظ بأي شيء. تاج العروس (١٥/١٦٢).

(٤) أي: فائدته. الصحاح (٢/٥١٤).

(٥) المختار للفتوى (١/٦).

(٦) مختصر خليل (ص ١٢).

مَالِكٍ»: «فَإِنَّ الْوَلَدَ السَّعِيدَ وَفَقَّهَ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا رَاهِقَ سِنَّ الرَّشَادِ، وَنَاهَزَ أَنْ يَنْتَظِمَ فِي سَلَكِ أَهْلِ السَّدَادِ، سَأَلَنِي أَنْ أَضَعَ لَهُ كِتَابًا يَكُونُ مَعَ كَثْرَةِ مَعَانِيهِ وَجِيزَ اللَّفْظِ، سَهْلَ التَّنَاوُلِ وَالْحِفْظِ.

فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى، وَجَمَعْتُ لَهُ هَذَا الْمُخْتَصِرَ، وَأَوْدَعْتُهُ جَزِيلاً مِنْ الْجَوَاهِرِ وَالذَّرَرِ، وَسَمَّيْتُهُ: (إِرْشَادُ السَّالِكِ، إِلَى أَشْرَفِ الْمَسَالِكِ، عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَالِكٍ)»^(١).

٤ - قَالَ أَبُو شَجَاعِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥٩٣هـ) فِي مَقْدَمَةِ «الْغَايَةِ وَالتَّقْرِيبِ» فِي الْفَقْهِ الشَّافِعِيِّ: «سَأَلَنِي بَعْضُ الْأَصْدِقَاءِ حَفِظْتَهُمُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ أَعْمَلَ مُخْتَصِراً فِي الْفَقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَرِضْوَانِهِ، فِي غَايَةِ الْإِخْتِصَارِ، وَنَهَايَةِ الْإِيجَازِ؛ لِيُقْرَبَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ دَرُسُهُ، وَيَسْهَلَ عَلَى الْمَبْتَدِئِ حِفْظُهُ»^(٢).

٥ - قَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٦٧٦هـ) فِي مَقْدَمَةِ «مَنْهَاجِ الطَّالِبِينَ» فِي الْفَقْهِ الشَّافِعِيِّ: «وَقَدْ أَكْثَرَ أَصْحَابُنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ التَّصْنِيفِ مِنَ الْمَبْسُوطَاتِ وَالْمُخْتَصِرَاتِ، وَأَتَقَنُ مُخْتَصِرٍ: (الْمُحَرَّرُ) لِلْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِي التَّحْقِيقَاتِ، وَهُوَ كَثِيرُ الْفَوَائِدِ، عُمْدَةٌ فِي تَحْقِيقِ الْمَذْهَبِ، مُعْتَمَدٌ لِلْمُفْتِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَوْلِي الرِّغَبَاتِ، وَقَدْ التَزَمَ مُصَنِّفُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُنْصَّ عَلَى مَا صَحَّحَهُ مُعْظَمُ الْأَصْحَابِ، وَوَفَّى بِمَا التَزَمَهُ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ أَوْ أَهَمِّ الْمَطْلُوبَاتِ.

(١) إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك (٣/١).

(٢) متن أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب (ص ٢).

لكن في حَجْمِهِ كِبَرٌ يَعْجِزُ عَنْ حِفْظِهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعَصْرِ إِلَّا بَعْضَ أَهْلِ الْعِنَايَاتِ، فَرَأَيْتُ اخْتِصَارَهُ فِي نَحْوِ نِصْفِ حَجْمِهِ؛ لَيْسَهُلَّ حِفْظُهُ»^(١).

٦ - قال ابن قدامة المَقْدِسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٢٠هـ) في مقدِّمة «المُفْنِعِ فِي فِقْهِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»: «اجْتَهَدْتُ فِي جَمْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ، وَإِيجَاذِهِ وَتَقْرِيْبِهِ، وَسَطًّا بَيْنَ الْقَصِيرِ وَالطَّوِيلِ، وَجَامِعًا لِأَكْثَرِ الْأَحْكَامِ عَرِيَّةً»^(٢) عَنِ الدَّلِيلِ وَالتَّعْلِيلِ؛ لِيَكْثَرَ عِلْمُهُ، وَيَقِلَّ حَجْمُهُ، وَيَسْهُلَ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ، وَيَكُونُ مَقْنَعًا لِحَافِظِيهِ، نَافِعًا لِلنَّاطِرِ فِيهِ»^(٣).

٧ - قال ابن مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٦٣هـ) فِي مَقْدِّمَةِ «الْفُرُوعِ» فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ: «فَهَذَا كِتَابٌ فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، اجْتَهَدْتُ فِي اخْتِصَارِهِ وَتَحْرِيرِهِ؛ لِيَكُونَ نَافِعًا وَكَافِيًا لِلطَّالِبِ، وَجَرَدْتُهُ عَنِ دَلِيلِهِ وَتَعْلِيلِهِ غَالِبًا؛ لَيْسَهُلَّ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ عَلَى الرَّاعِبِ»^(٤).



(١) منهاج الطالبين (ص ٧).

(٢) أي: خالية. الصحاح (٦/٢٤٢٣).

(٣) المقنع (ص ٢١).

(٤) الفروع (٦/١).

نَظْمُ الْمُتُونِ

كما اهتمَّ العُلَمَاءُ بتصنيفِ المُتُونِ المنثورةِ اهتمُّوا أيضاً بنظمِ المتونِ، ويَبِينُوا أَنَّ مَقْصِدَهُمْ مِنْ نَظْمِهَا الحِفظُ؛ ومن ذلك^(١):

١ - قال الجَمَزُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٢٢٧هـ)، في «نظم تحفة الأطفال في التَّجويد»::

أَبْيَاتُهَا «نَدُّ بَدَا» لِذِي النُّهَى تَارِيخُهَا «بُشْرَى لِمَنْ يُتَقِنُهَا»^(٢)

٢ - قال السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٩١١هـ) في «نظم الدرر في علم الأثر»::

«نَظْمٌ بَدِيعُ الوَصْفِ سَهْلٌ حُلُوٌ لَيْسَ بِهِ تَعَقُّدٌ أَوْ حَشْوٌ فَاعْنَ بِهَا بِالحِفظِ وَالتَّفْهيمِ وَخَصَّهَا بِالفِضْلِ وَالتَّقْدِيمِ»^(٣)

٣ - قال ابن رَسْلان رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٤٤هـ) في «الزُّبْد» في الفقه الشَّافِعِيِّ:

يَسْهَلُ حِفْظُهَا عَلَى الأَطْفَالِ نَافِعَةٌ لِمُبْتَدِي الرِّجَالِ^(٤)

(١) وهي مرتبة حسب الفنون.

(٢) تحفة الأطفال، ضمن متون طالب العلم (ص ٣٩).

(٣) ألفية السُّيُوطِيِّ في المصطلح بتحقيقنا (ص ١٥٥).

(٤) منظومة الزبد (ص ٤).

٤ - قال الرَّحْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥٧٧هـ) في «بُغْيَةِ الْبَاحِثِ عَنْ جُمَلِ
 الْمَوَارِثِ» الْمَعْرُوفَةَ بِ«الرَّحِيَّةِ»:
 وَالثُّلْثَانِ وَهُمَا التَّمَامُ فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامٌ^(١)



(١) الرَّحِيَّةُ، ضمن متون طالب العلم (ص ٩٣).

كُتِبَ عَرَضُهَا الطُّلَابُ حِفْظاً عَلَى مُصَنِّفِهَا

اهتمَّ العلماء بتصنيف المتون، وحرص الطلاب على حفظها وإتقانها، فكانوا يعرضون ما يحفظونه من المتون على مُصَنِّفِهَا؛ ومن ذلك^(١):

١ - عبد الرَّحْمَنِ بْنُ يُوْسُفَ الْبَعْلَبَكِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٨٨هـ): عَرَضَ «عُلُومَ الْحَدِيثِ»^(٢) مِنْ حِفْظِهِ عَلَى مُؤَلِّفِهِ الْحَافِظِ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ الصَّلَاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٣).

٢ - أَبُو الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٩٠هـ): عَرَضَ «الْمُقْنَع» مِنْ حِفْظِهِ عَلَى مُصَنِّفِهِ، سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّ مِائَةٍ^(٤).

٣ - عبد الرَّحْمَنِ بْنُ رِضْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُقَيْبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٨٨١هـ): قَرَأَ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ حِفْظِهِ «بَلُوغَ الْمَرَامِ»^(٥).

٤ - حَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّمَاطِيِّ الضَّرِيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٨٨١هـ): قَرَأَ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ مِنْ حِفْظِهِ «شَرْحَ النُّخْبَةِ»^(٦)، وَكُتِبَ لَهُ أَنَّهُ قَرَأَهَا أَيْضاً مِنْ حِفْظِهِ، وَأُذِنَ لَهُ فِي إِفَادَتِهَا^(٧).



(١) وهي مرتبة على تواريخ وفياتهم.

(٢) أي: كتاب «معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح.

(٣) معجم الشيوخ الكبير للذهبي (٣٨٦/١)، ذيل طبقات الحنابلة (٤/٢٢٢).

(٤) معجم الشيوخ الكبير للذهبي (١٤/٢).

(٥) الجواهر والدرر (٣/١٠٩٧).

(٦) واسمه «نزهة النَّظَرِ فِي شَرْحِ نَخْبَةِ الْفِكْرِ».

(٧) الجواهر والدرر (٣/١٠٨٩).

مَنْظُومَاتٌ عَرَضَهَا الطُّلَّابُ حِفْظًا عَلَى نَازِمِيهَا

سلك العلماء نظم متون العلم في أبيات؛ تسهياً للحفظ،
فعرضها تلاميذهم حفظاً على نازميتها؛ ومن ذلك^(١):

١ - قال ابن الجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٣٣هـ) بعد خاتمة منظومته
«المُقَدِّمة فيما يجب على القارئ أن يَعْلَمَهُ»^(٢) في علم التَّجْوِيد: «عَرَضَ
عَلَيَّ جَمِيعَ هَذِهِ «المُقَدِّمَةِ» مِنْ نَظْمِي: الْوَلَدُ النَّجِيبُ، السَّعِيدُ
اللَّافِظُ»^(٣)، سَلَالَةُ الْعُلَمَاءِ، أَوْحَدُ النَّجَبَاءِ، بَقِيَّةُ الْأَذْكَيَاءِ، عَيْنُ الْفَضْلَاءِ:
أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بَاشَا وَفَقَّهُ اللَّهِ تَعَالَى لِمَرَاذِيهِ، وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَلَفَ
مِنْ أَهْلِيهِ مِنْ حِفْظِهِ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ حِفْظَ إِنْقَانٍ، وَلَفْظَ إِيْقَانٍ»^(٤).

٢ - وَقَالَ أَيْضاً رَحِمَهُ اللهُ فِي خَاتِمَتِهَا: «بَلَّغَ عَرَضُ الْوَلَدِ أَبِي الْخَيْرِ
أَسْعَدَهُ اللَّهُ لَجَمِيعِ هَذِهِ «المُقَدِّمَةِ» مِنْ حِفْظِهِ، فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، فِي
الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةِ اثْنَتَيْ وَثَمَانِ مِائَةٍ»^(٥).

٣ - عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدِ السَّخَاوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٤٣هـ): عَرَضَ
«الشَّاطِبِيَّةَ» مِنْ حِفْظِهِ مَرَاراً عَلَى نَازِمِيهَا أَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ^(٦).

(١) وهي مرتبة حسب الفنون.

(٢) المشهورة بـ «الجزرية».

(٣) أي: المتكلم بالخير. تاج العروس (٢٠/٢٧٤)، المصباح المنير (٢/٥٥٥).

(٤) المقدمة الجزرية بتحقيقنا - نسخة الحواشي - (ص ٩٧).

(٥) المقدمة الجزرية بتحقيقنا (ص ٩٨).

(٦) نسخة خطية للشاطبية بمكتبة الخالدية بالقدس، رقم (٤٤٢٥).

- ٤ - أحمد بن علي الزبيدي رحمته الله (ت ٨٦٩هـ): قرأ علي ابن الجزري منظومته «طيبة النشر في القراءات العشر» من حفظه وأجاز له^(١).
- ٥ - أبو الحسن طاهر بن عرب الأصفهاني رحمته الله (ت ٨٨٩هـ): عرض علي ابن الجزري رحمته الله من حفظه كتاب «طيبة النشر في القراءات العشر» من غير توقُّفٍ ولا تلَعُّمٍ^(٢).
- ٦ - قال أبو الفضل عبد الرحيم العراقي رحمته الله (ت ٨٠٦هـ) في خاتمة إحدى النسخ من منظومته «التبصرة والتذكرة في علوم الحديث»: «قرأ علي: صاحب هذه النسخة وكاتبها، الشيخ الفاضل شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم الكِنَانِي نفع الله به، عرضاً من حفظه جميع هذه الألفية، قراءةً حسنةً متقنةً»^(٣).



(١) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة (١/١٢٢).

(٢) غاية النهاية في طبقات القراء (١/٣٤٠).

(٣) التبصرة والتذكرة في علوم الحديث - ألفية العراقي - بتحقيقنا - نسخة الحواشي - (ص٣٦٦).

كُتُبُ اشْتَهَرَ حِفْظُهَا

اجتهد العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في تسهيل العلم، فألفوا كتباً اتخذها الطلاب متوناً تحفظ؛ ومن ذلك^(١):

١ - «العقيدة الطحاوية»؛ للطحاوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٣٢١هـ).

٢ - «العقيدة الواسطية»؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٧٢٨هـ).

٣ - «نواقض الإسلام»، و«القواعد الأربع»، و«ثلاثة الأصول»، و«كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، و«كشف الشبهات»؛ للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٢٠٦هـ).

٤ - «نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر»؛ لابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٨٥٢هـ).

٥ - «الورقات في أصول الفقه»؛ للجويني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٤٧٨هـ).

٦ - «مختصر القُدوري» في الفقه الحنفي؛ للقُدوري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٤٢٨هـ).

٧ - «رسالة ابن أبي زيد القيرواني» في الفقه المالكي؛ لابن أبي زيد القيرواني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٣٨٦هـ).

(١) وهي مرتبة حسب الفنون.

- ٨ - «منهج الطلاب» في الفقه الشافعي، لذكرياً الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ
(ت ٩٢٦هـ).
- ٩ - «مختصر الخرقى» في الفقه الحنبلي؛ للخرقى رَحِمَهُ اللهُ
(ت ٣٣٤هـ).
- ١٠ - «زاد المستقنع» في الفقه الحنبلي؛ للحجاوي رَحِمَهُ اللهُ
(ت ٩٦٨هـ).
- ١١ - «الأجرومية» في النحو؛ لابن آجرؤم رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٢٣هـ).



مَنْظُومَاتٌ اشْتَهَرَ حِفْظُهَا

مِنْ سُبُلِ حِفْظِ الْعِلْمِ الَّتِي اتَّخَذَهَا الْعُلَمَاءُ: نَظْمُ مَسَائِلِ الْعُلُومِ، ثُمَّ اتَّخَذَهَا الطُّلَابُ مَتُونًا لِلْحِفْظِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ^(١):

١ - «حِرْزُ الْأَمَانِيِّ وَوَجْهُ التَّهَانِيِّ» فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ؛ لِلشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٥٩٠هـ).

٢ - «التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ - أَلْفِيَّةُ الْعِرَاقِيِّ -»؛ لِلْعِرَاقِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٠٦هـ).

٣ - «مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِيِّ» فِي مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ؛ لِلْبَيْقُونِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٠٨٠هـ).

٤ - «تَسْهِيلُ الطَّرِيقَاتِ فِي نِظْمِ الْوَرَقَاتِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ»؛ لِلْعِمْرِيَّيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٩٠هـ).

٥ - «نِظْمُ الدَّرَرِ السَّنِّيَّةِ فِي السَّيْرِ الزَّكِيَّةِ»؛ لِلْعِرَاقِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٠٦هـ).

٦ - «نِظْمُ الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ»، فِي النَّحْوِ؛ لِلْعِمْرِيَّيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٩٠هـ).

٧ - «عُنْوَانُ الْحِكْمِ» فِي الْأَدَابِ؛ لِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٤٠٠هـ).

(١) وَهِيَ مَرْتَبَةٌ حَسَبَ الْفُنُونِ.

٨ - «منظومة الإلييري» في الآداب؛ لأبي إسحاق الإلييري رَحِمَهُ اللهُ

(ت ٤٥٩هـ).



الْعُلَمَاءُ يَحْفَظُونَ الْمُتُونَ

طلابُ العِلْمِ من الأَسْلَافِ يَجْعَلُونَ حَفْظَ الْمُتُونِ أَسَاساً فِي العِلْمِ، فَلَمَّا حَفِظُوهَا كَانُوا أَعْلَاماً رَاسِخِينَ فِي العِلْمِ، وَهَذِهِ نَمَازِجٌ مِنْ اِهْتِمَامِ العُلَمَاءِ بِحَفْظِ الْمُتُونِ^(١):

١ - الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٢٠٤هـ): حَفِظَ «المُوطَّأ» للإِمَامِ مَالِكٍ، فِي الحَدِيثِ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ^(٢).

٢ - أَبُو بَكْرٍ السَّمْعَانِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٥١٠هـ): زَادَ عَلَى أَقْرَانِهِ وَأَهْلِ عَصْرِهِ بِالتَّبَحُّرِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ وَالْأَسَانِيدِ، وَحَفِظَ الْمُتُونَ^(٣).

٣ - عَبْدُ الغَنِيِّ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ المَقْدِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٠٠هـ): كَانَ يَحْفَظُ الْمُتُونَ، وَيَسْرُدُهَا سَرِداً^(٤).

٤ - عَلِيُّ اليُونِينِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٦٥٨هـ): حَفِظَ «الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لِلْحَمِيدِيِّ، وَحَفِظَ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» فِي أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَأَكْثَرَ «مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَد»^(٥).

(١) وَهِيَ مَرْتَبَةٌ عَلَى تَوَارِيخٍ وَفِيَاتِهِمْ.

(٢) البَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣٢/١٤).

(٣) شَدْرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ (٤٨/٦).

(٤) الجَوَاهِرُ وَالذَّرر (٩٢/١).

(٥) ذَيْلُ طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ (٦٥/٤).

٥ - الإمام النُّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٧٦هـ): حَفِظَ كِتَابَ «التَّنْبِيهِ» فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ فِي نَحْوِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ، وَحَفِظَ رُبْعَ الْعِبَادَاتِ مِنْ «المُهَدَّبِ» فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ فِي بَاقِي السَّنَةِ^(١).

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَطَّارِ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٢٤هـ): حَفِظَ «أَلْفِيَّةَ الْعِرَاقِيِّ» فِي يَوْمٍ^(٢).

٧ - شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٢٨هـ): اشْتَغَلَ بِحِفْظِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ حَتَّى بَرَعَ فِي ذَلِكَ مَعَ مَلَازِمَةِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَسَمَاعِ الْأَحَادِيثِ.

وَأَوَّلُ كِتَابٍ حَفِظَهُ فِي الْحَدِيثِ: «الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لِلْإِمَامِ الْحُمَيْدِيِّ^(٣).

قَالَ التُّجَيْبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَاصْفَاءً حَفِظَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ لِلْمُتُونِ: «أُعْجُوبَةُ الزَّمَانِ فِي حِفْظِ الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ، وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَفِقْهِ السَّلَفِ الْمَاضِينَ»^(٤).

٨ - ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٧٤هـ): أَقْبَلَ عَلَى عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَأَخَذَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَقَرَأَ «الْأَصُولَ» عَلَى الْأَصْفَهَانِيِّ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ وَأَقْبَلَ عَلَى حِفْظِ الْمُتُونِ، وَمَعْرِفَةِ الْأَسَانِيدِ، وَالْعِلَلِ وَالرِّجَالِ، وَالتَّأْرِيخِ.

(١) تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين (ص ٤٦).

(٢) الدرر الكامنة (٤/١٥١).

(٣) الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية (ص ١٨).

(٤) برنامج التُّجَيْبِيِّ (ص ٢١٣).

وَحَفِظَ «مختصر ابن الحاجب» في أصول الفقه حتَّى برع في ذلك وهو شابٌّ.

وصنّف في صغره كتاب: «الأحكام على أبواب التّنبية»^(١).

٩ - مُحَمَّدُ بنِ عَلِيٍّ النَّابِلْسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٠١هـ): حَفِظَ «التّنبية» في الفقه الشّافعيّ، ثمّ حَفِظَ «مِنْهَاجِ الطّالِبِينَ» لِلنّوويّ فِي الفقه الشّافعيّ.

ثمّ حَفِظَ «التّمييز في الفروع» لشرف الدّين هبة الله الحمويّ.

وشرع في حَفِظَ «الحاوي الصّغير» للقزوينيّ، في الفقه الشّافعيّ.

وَحَفِظَ «الشّاطبيّة» في علم القراءات.

و«تسهيل الفوائد» لابن مالك، في النّحو.

و«مختصر ابن الحاجب»، و«منهاج الوصول إلى علم الأصول» للبيضاويّ، في أصول الفقه، وغير ذلك^(٢).

١٠ - الحافظُ عبدُ الرّحيم بنُ الحسين العراقيّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٠٦هـ): حفظ أكثر «الحاوي الصّغير» للقزوينيّ، في الفقه الشّافعيّ.

و«التّنبية» في الفقه الشّافعيّ.

و«الإلمام» في الحديث لابن دقيق العيّد.

وكان ربّما حَفِظَ في اليوم أربع مئة سطر^(٣).

(١) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/٨٥)، البداية والنهاية (١٧/٣٠٢).

(٢) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/٥٦).

(٣) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/٢٩)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٤/١٧١).

١١ - إسماعيلُ بنُ نَبَاتَةَ الفقيهِ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٥٠هـ): حَفِظَ «الهداية» لأبي الخطاب، حِفْظاً مُتَقَنّاً.

وحَفِظَ «أصول الفقه» للبُسْتِيّ.

وحَفِظَ كثيراً من «مسائل التَّعليق الكبير في المسائل الخِلافِيَّة بين الأئمَّة»؛ للقاضي أبي يعلى، في الفقه الحنبلي^(١).

١٢ - ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٥٢هـ): حَفِظَ القرآنَ وهو ابنُ تسع، و«العمدة في الأحكام» للمَقْدِسِيِّ، في الحديث.

و«ألفِيَّة العراقيّ» في مصطلح الحديث.

و«ألفِيَّة ابن مالك» في النُّحو.

و«الحاوي الصَّغير» للقزويني، في الفقه الشَّافِعِيّ.

و«مختصر ابن الحَاجِب الأَصْلِيّ» في أصول الفقه.

و«ملحة الإعراب»؛ للحريري، في النُّحو، وغيرها^(٢).

١٣ - عَلِيُّ بنُ أبي بكرِ البَكْرِيّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٩٦٤هـ): حَفِظَ القرآنَ، و«العمدة في الأحكام»؛ للمَقْدِسِيِّ، في الحديث.

و«مختصر الجمع بين الصَّحِيحَيْن» للدُّشَنَائِيّ.

و«اللامِيَّة في القراءات»، و«الرَّائِيَّة في الرِّسْم» للشَّاطِبِيّ.

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٣٤).

(٢) الضوء اللامع (٢/٣٦).

و«منهاج الطالبين» للنَّوَوِيِّ، في الفقه الشَّافِعِيِّ.

و«ألفيَّة ابن مالك» في النَّحْوِ^(١).

١٤ - عبد الرَّؤُوفِ الْمُنَاوِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ١٠٣١هـ): حَفِظَ الْقُرْآنَ قَبْلَ

بَلُوغِهِ.

ثُمَّ حَفِظَ «مَنْظُومَةَ الْبَهْجَةِ الْوَرْدِيَّةِ»؛ لِابْنِ الْوَرْدِيِّ، فِي الْفِقْهِ

الشَّافِعِيِّ، وَعَدَدُ أَبِيَاتِهَا: (٥٠٦٣) بَيْتاً، وَغَيْرَهَا مِنْ مَتُونِ الشَّافِعِيَّةِ.

و«ألفيَّة ابن مالك» في النَّحْوِ.

و«ألفيَّة سيرة العِرَاقِيِّ» فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ.

و«ألفيَّة العِرَاقِيِّ» فِي مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ.

وَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى مَشَايخِ عَصْرِهِ^(٢).



(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢٠٤/٥).

(٢) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٤١٢/٢).

الفصل الثاني المُتُونُ الَّتِي تُحْفَظُ

وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَبَاحِثَ:

المَبَحْثُ الْأَوَّلُ: مَاذَا أُحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ؟

المَبَحْثُ الثَّانِي: الْمُتُونُ الْإِضَافِيَّةُ.

المَبَحْثُ الثَّلَاثُ: الْمُتُونُ حَسَبَ الْفُنُونِ.

مَاذَا أَحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ؟

مع حفظ القرآن الكريم تحفظ المتون العلمية الآتية مرتبة على مستويات، وقد جمعناها وحققتها ضمن سلسلة «**متون طالب العلم**»، وهي:

* المستوى الأول: ويشمل:

١ - مختصر الأذكار والآداب (للصغار، أو من يشق عليهم الحفظ).

٢ - الأذكار والآداب.

* المستوى الثاني، ويشمل المتون الآتية:

١ - الأصول الثلاثة وأدلتها.

٢ - القواعد الأربع.

٣ - نواقض الإسلام.

٤ - الأربعون النووية.

* المستوى الثالث، ويشمل المتون الآتية:

١ - تحفة الأطفال والعلمان في تجويد القرآن.

٢ - شروط الصلاة وأركانها وواجباتها.

٣ - كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد.

* المستوى الرَّابِع، ويشمل المتون الآتية:

- ١ - منظومة البيهقوني.
- ٢ - منظومة أبي إسحاق الإلبيري.
- ٣ - المُقَدِّمَةُ الْأَجْرُومِيَّةُ.
- ٤ - العقيدهُ الواسِطِيَّةُ.

* المستوى الخَامِس، ويشمل المتون الآتية:

- ١ - الورقات.
- ٢ - عُنوان الحِكم.
- ٣ - بُغْيَةُ البَاحِثِ عَن جَمَلِ المَوَارِثِ (الرَّحِيَّة).
- ٤ - العقيدهُ الطَّحَاوِيَّةُ.

* المستوى السَّادِس، ويشمل المتون الآتية:

- ١ - بلوغ المَرَامِ من أدلَّة الأحكام.
- ٢ - زاد المُسْتَفْنِعِ في اختصار المُفْنِعِ.
- ٣ - الخُلَاصَةُ في النُّحُو (ألفيَّة ابن مالك).

* المستوى السَّابِع، ويشمل المتون الآتية:

- ١ - الجامع لِمَا في الصَّحِيحَيْنِ (المُتَّفَقِ عَلَيْهِ).
- ٢ - أفراد البخاري.
- ٣ - أفراد مسلم.
- ٤ - الزَّوَائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ.



المُتُونُ الإِضَافِيَّةُ

مَنْ أَرَادَ الزِّيَادَةَ عَلَى مَا سَبَقَ مِنَ الْمُتُونِ؛ فَهَذِهِ مُتُونٌ مُخْتَارَةٌ مُرْتَبَةً حَسَبَ الْفُنُونِ، جَمَعْتُهَا وَحَقَّقْتُهَا ضَمَنَ سِلْسَلَةِ «مُتُونِ طَالِبِ الْعِلْمِ - الْمُتُونِ الإِضَافِيَّةِ -»، وَهِيَ:

١ - المَقْدَمَةُ فِيمَا عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ (الْجَزْرِيَّة).

٢ - حِرْزُ الْأَمَانِي، وَوَجْهُ التَّهَانِي فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (الشَّاطِبِيَّة).

٣ - الدُّرَّةُ الْمَضِيَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ الْمَرْضِيَّة.

٤ - طَيِّبَةُ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ.

٥ - نَخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ.

٦ - التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ (أَلْفِيَّةُ الْعِرَاقِيِّ).

٧ - نِظْمُ الدُّرْرِ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ (أَلْفِيَّةُ السُّيُوطِيِّ).

٨ - الْعُمْدَةُ فِي الْأَحْكَامِ.

٩ - الْمُحَرَّرُ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ.

١٠ - كَشْفُ السُّبُهَاتِ.

١١ - الْأَرْجُوزَةُ الْمِثِّيَّةُ فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ.

١٢ - أَلْفِيَّةُ السَّيْرِ النَّبَوِيِّ (أَلْفِيَّةُ الْعِرَاقِيِّ فِي السَّيْرِ).

١٣ - لِأَمِيَّةُ الْأَفْعَالِ.



الْمُتُونُ حَسَبَ الْفُنُونِ

مَنْ أَرَادَ حَفْظَ الْمُتُونِ مُرْتَبَةً عَلَى الْفُنُونِ فَلَهُ ذَلِكَ، وَيَبَانُهَا:

أَوَّلًا: التَّجْوِيدُ:

- ١ - تُحْفَةُ الْأَطْفَالِ وَالْغُلَّامَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ.
- ٢ - الْمُقَدِّمَةُ فِيمَا عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ (الْجَزْرِيَّة).

ثَانِيًا: عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ:

- ١ - حِرْزُ الْأَمَانِيِّ، وَوَجْهُ التَّهَانِيِّ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (الشَّاطِئِيَّة).
- ٢ - الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ الْمَرْضِيَّةِ.
- ٣ - طَيْبَةُ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ.

ثَالِثًا: عِلْمُ التَّفْسِيرِ:

مُقَدِّمَةُ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ؛ لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ.

رَابِعًا: الْمِصْطَلَحُ:

- ١ - مِنْظُومَةُ الْبَيْهَقُونِيِّ.
- ٢ - نُخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ.
- ٣ - التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ (أَلْفِيَّةُ الْعِرَاقِيِّ).
- ٤ - نَظْمُ الدَّرَرِ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ (أَلْفِيَّةُ السُّيُوطِيِّ).

خامساً : الحديث :

- ١ - الأربعون النووية.
- ٢ - العمدة في الأحكام.
- ٣ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام.
- ٤ - المحرر في أحاديث الأحكام.
- ٥ - الجامع لما في الصحيحين (المتفق عليه).
- ٦ - أفراد البخاري.
- ٧ - أفراد مسلم.
- ٨ - الزوائد على الصحيحين.

سادساً : العقيدة :

- ١ - الأصول الثلاثة وأدلتها.
- ٢ - القواعد الأربع.
- ٣ - نواقض الإسلام.
- ٤ - كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد.
- ٥ - كشف الشبهات.
- ٦ - العقيدة الواسطية.
- ٧ - العقيدة الطحاوية.

سابعاً: أصول الفقه:

- ١ - الورقات.
- ٢ - مُرْتَقَى الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأَصُولِ.

ثامناً: الفقه:

- ١ - بداية المُبْتَدِي (فقه حنفي).
- ٢ - مختصر خليل (فقه مالكي).
- ٣ - منهج الطُّلاب (فقه شافعي).
- ٤ - زاد المُسْتَفْنِعِ فِي اخْتِصَارِ الْمُقْنِعِ (فقه حنبلي).

تاسعاً: الفرائض:

بُغْيَةُ الْبَاحِثِ عَنْ جُمَلِ الْمَوَارِثِ (الرَّحْبِيَّة).

عاشراً: السيرة:

أَلْفِيَّةُ السَّيْرِ النَّبَوِيَّةِ (أَلْفِيَّةُ الْعِرَاقِيِّ فِي السَّيْرِ).

الحادي عشر: النحو والصرف:

- ١ - الْمُقَدِّمَةُ الْأَجْرُومِيَّة.
- ٢ - الْخُلَاصَةُ فِي النَّحْوِ (أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِك).
- ٣ - لَامِيَّةُ الْأَفْعَالِ.

الثاني عشر: الآداب والسلوك:

- ١ - منظومة أبي إسحاق الإلبيري.
- ٢ - عُنْوَانُ الْحِكْمِ.



الفصل الثالث

أسهل طريقة لحفظ المتون

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: أهمية حفظ المتون.

المبحث الثاني: منهج العلماء في الحفظ.

المبحث الثالث: مقدار الحفظ اليومي.

المبحث الرابع: أهمية تكرار المحفوظ.

المبحث الخامس: طريقة حفظ المتون.

المبحث السادس: طريقة مراجعة الحفظ الجديد.

المبحث السابع: الجمع بين الحفظ والمراجعة.

أَهْمِيَّةُ حِفْظِ الْمُتُونِ

عُلُومُ الْإِسْلَامِ مُتَنَوِّعَةٌ مَا بَيْنَ مُتُونٍ وَشُرُوحٍ ، وَلِأَهْمِيَّةِ الْمُتُونِ فِي ضَبْطِ الْعِلْمِ حَثَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى حِفْظِهَا ؛ وَمِنْ ذَلِكَ :

- ١ - قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «لَيْسَ الْعِلْمُ إِلَّا مَا حَصَلَ بِالْحِفْظِ»^(١).
- ٢ - قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَلِيَجْتَهِدَ أَنْ يَعْتَصِمَ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ بِأَصْلِ مَا نُورَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).
- ٣ - قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَبَعْدَ حِفْظِ الْقُرْآنِ يَحْفَظُ مِنْ كُلِّ فَنٍّ مُخْتَصِراً وَيَبْدَأُ بِالْأَهَمِّ ، وَمِنْ أَهْمِهَا : الْفِقْهُ ، وَالنَّحْوُ ، ثُمَّ الْحَدِيثُ ، وَالْأَصُولُ ، ثُمَّ الْبَاقِي عَلَى مَا تيسر»^(٣).
- ٤ - قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «ثُمَّ لِيَنْظُرَ مَا يَحْفَظُ مِنَ الْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ الْعُمَرَ عَزِيزٌ ، وَالْعِلْمَ غَزِيرٌ»^(٤).
- ٥ - قَالَ الْوَالِدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ قَاسِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَمَا وَجَدْتُهُ بِخَطِّهِ - : «مَنْ حَفِظَ الْأَصُولَ غَنِمَ الْوُصُولَ ، وَمَنْ ضَيَّعَ الْأَصُولَ حَرِمَ الْوُصُولَ ، وَأُبْعِدَ عَنِ الْأَصُولِ ، وَطَالَتْ عَلَيْهِ الْفُصُولُ ، وَفَقَدَ حَتَّى الْقَلِيلَ الْمَحْصُولَ ، وَلَوْ ظَنَّ أَنَّ لَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَصُولاً».
- ٦ - قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَسَيَنْدُمُ مَنْ لَمْ يَحْفَظْ»^(٥).



(١) الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ (ص ٣٤).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٠/٦٦٤).

(٣) المجموع شرح المذهب (١/٣٨).

(٥) صيد الخاطر (ص ٢٧٥).

(٤) صيد الخاطر (ص ١٩٣).

مَنْهَجُ الْعُلَمَاءِ فِي الْحِفْظِ

كان العلماء يسيرون على منهجٍ مؤصَّلٍ في الحفظ؛ وهو:

- ١ - التدرُّج في حفظ المتون، قال الزُّهْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تُكَابِرِ هَذَا الْعِلْمَ، فَإِنَّمَا هُوَ أَوْدِيَّةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ قَطَعَ بِكَ»^(١)»^(٢).
- ٢ - المُدَاوِمَةُ عَلَى حِفْظِ الْمُتُونِ، وَالِاسْتِمْرَارُ عَلَيْهَا، قَالَ الزُّهْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً، فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً؛ وَلَكِنَّ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»^(٣).
- ٣ - عَدَمُ الْإِكْثَارِ مِنَ الْمُحْفُوظِ الْيَوْمِيِّ، وَالتَّأْنِي فِي الْحِفْظِ؛ فَالْعِلْمُ يُنَالُ بِالْحَدِيثِ وَالْحَدِيثَيْنِ، وَالْمَسْأَلَةُ وَالْمَسْأَلَتَيْنِ، قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَلِيَأْخُذْ مِنَ الْحِفْظِ وَالشَّرْحِ مَا يُمَكِّنُهُ وَيُطِيقُهُ حَالَهُ، مِنْ غَيْرِ إِكْثَارٍ يُمَلُّ، وَلَا تَقْصِيرٍ يُخَلُّ بِجُودَةِ التَّحْصِيلِ»^(٤).



(١) أي: لم تنل مُرادك.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/٤٣٢).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/٤٣٢).

(٤) تذكرة السامع والمتكلم (ص٥١).

مِقْدَارُ الْحِفْظِ الْيَوْمِيِّ

الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَثْرًا، أَوْ نَظْمًا.

١ - فَإِذَا كَانَ الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ نَثْرًا - مِنْ حَدِيثٍ أَوْ فِقْهِ أَوْ غَيْرِهِمَا -؛ فَاحْفَظْ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَةَ أَسْطُرٍ حِفْظًا مُتَقَنَّأً، وَإِذَا كَانَ حِفْظُكَ مُتَقَنَّأً فَلَكَ أَنْ تَزِيدَ عَلَى ذَلِكَ.

٢ - وَإِذَا كَانَ الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ مَنْظُومًا؛ فَاحْفَظْ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَةَ آيَاتٍ حِفْظًا مُتَقَنَّأً، وَإِذَا كَانَ حِفْظُكَ مُتَقَنَّأً فَلَكَ أَنْ تَزِيدَ عَلَى ذَلِكَ.

وبهذا المقدار المتأني مع التكرار يرسخ المحفوظ بإذن الله، قال ابن الجوزي رحمته الله: «وتقليل المحفوظ مع الدوام أصل عظيم»^(١).



أَهْمِيَّةُ تَكَرَّارِ الْمَحْفُوظِ

الحفظ بالتكرار، ورسوخ المحفوظ بكثرة تكراره، وهذا دأب الراسخين في العلم؛ ومن هؤلاء:

١ - أبو إسحاق الشيرازي رحمته الله (ت ٤٧٦هـ): «كان يُعيدُ مقدارَ الحفظِ مئةَ مرَّةٍ»^(١).

٢ - إلكيا الهراسي رحمته الله (ت ٥٠٤هـ): «كان يُعيدُ مقدارَ الحفظِ سبعينَ مرَّةٍ»^(٢).

٣ - قال ابن الجوزي رحمته الله (ت ٥٩٧هـ): «وفي الحفظِ نُكْتَةٌ»^(٣) ينبغي أن تُلحظ، وهو أن الفقيه^(٤) يحفظ الدرس ويُعيدُه، ثم يتركه فينساه، فيحتاج إلى زمانٍ آخرَ لحفظه، فينبغي أن يُحكمَ الحفظ، ويكثر التكرار، ليثبت قاعدة الحفظ»^(٥).

٤ - قلَّةُ التَّكرارِ سببُ سرعة النسيان، قال ابن الجوزي رحمته الله: «وحكى لنا الحسنُ (ت ٣١٨هـ) - يعني: ابن أبي بكر النيسابوري -

(١) الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ (ص ٤٣).

(٢) الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ (ص ٤٣).

(٣) النُّكْتَةُ: تُطْلَقُ عَلَى الْمَسَائِلِ الْحَاصِلَةِ بِالنُّقْلِ الْمُؤَثَّرَةِ فِي الْقَلْبِ. تاج العروس (١٢٨/٥).

(٤) أو الطَّالِبِ.

(٥) صيد الخاطر (ص ٢٧٥).

أَنَّ فِقِيهًا أَعَادَ الدَّرْسَ فِي بَيْتِهِ مَرَارًا كَثِيرَةً ، فَقَالَتْ لَهُ عَجُوزٌ فِي بَيْتِهِ : قَدْ
وَاللَّهِ حَفِظْتُهُ أَنَا!

فَقَالَ : أَعِيدِيهِ ، فَأَعَادَتْهُ .

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ ، قَالَ : يَا عَجُوزُ أَعِيدِي ذَلِكَ الدَّرْسَ .
فَقَالَتْ : مَا أَحْفَظُهُ .

قَالَ : أَنَا أُكْرِرُ عَدَّ الْحِفْظِ ^(١) ؛ لِنَلَّا يُصِيبَنِي مَا أَصَابَكَ ^(٢) .



(١) العَدُّ: الإحصاءُ، والمراد: أُكْرِرُ مَا حَفِظْتُهُ مَرَاتٍ كَثِيرَةً. تاج العروس (٣٨٣/٨).
(٢) الحَتُّ عَلَى حِفْظِ الْعِلْمِ وَذِكْرِ كِبَارِ الْحِفَاظِ (ص ٤٤).

طَرِيقَةُ حِفْظِ الْمُتُونِ

الْمَتْنُ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَثْرًا أَوْ نَظْمًا:

*** أَوَّلًا: إِذَا كَانَ الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ نَثْرًا:**

- اقرأ المقطع المراد حفظه كاملاً قراءةً صحيحةً نظراً؛ حتى تتقن قراءته.

- ثم قسّمه إلى فقراتٍ، كلُّ فقرةٍ سطرٌ أو أكثر، وطريقةُ حفظه ما يلي:

١ - اقرأ الفقرة الأولى حفظاً «عشرين مرّة».

٢ - اقرأ الفقرة الثانية حفظاً «عشرين مرّة».

٣ - اقرأ الفقرة الأولى مع الفقرة الثانية حفظاً «عشر مرّات»؛ للربط بينهما.

٤ - اقرأ الفقرة الثالثة حفظاً «عشرين مرّة».

٥ - اقرأ الفقرة الثانية مع الفقرة الثالثة حفظاً «عشر مرّات»؛ للربط بينهما.

٦ - اقرأ الفقرة الرابعة حفظاً «عشرين مرّة».

٧ - اقرأ الفقرة الثالثة مع الفقرة الرابعة حفظاً «عشر مرّات»؛ للربط بينهما.

٨ - اقرأ الفقرة الخامسة حِفْظاً «عشرين مرّة».

٩ - اقرأ الفقرة الرابعة مع الفقرة الخامسة حِفْظاً «عشر مرّات»؛

لِلرَّبْطِ بَيْنَهُمَا.

وَسِرُّ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي بَقِيَّةِ المَقْطَعِ المَرَادِ حِفْظُهُ.

١٠ - اقرأ المقدار كاملاً حِفْظاً «عشر مرّات»؛ لِلرَّبْطِ بَيْنِ

الْفُقَرَاتِ.

* ثانياً: إذا كان المَتْنُ نَظْمًا:

- اقرأ المقطع المُراد حفظه كاملاً قراءةً صحيحةً نظراً؛ حتى تُتقِنَ قراءته.
- ثم قَسِّمهُ إلى فقراتٍ، كلُّ بيتٍ فقرة، وطريقةُ حفظه ما يلي:
- ١ - اقرأ البيت الأولَ حِفْظًا «عشرين مرَّةً».
 - ٢ - اقرأ البيت الثانيَ حِفْظًا «عشرين مرَّةً».
 - ٣ - اقرأ البيت الأولَ مع البيت الثاني حِفْظًا «عشر مرَّات»؛
للربط بينهما.
 - ٤ - اقرأ البيت الثالثَ حِفْظًا «عشرين مرَّةً».
 - ٥ - اقرأ البيت الثاني مع البيت الثالث حِفْظًا «عشر مرَّات»؛
للربط بينهما.
 - ٦ - اقرأ البيت الرابعَ حِفْظًا «عشرين مرَّةً».
 - ٧ - اقرأ البيت الثالث مع البيت الرابع حِفْظًا «عشر مرَّات»؛
للربط بينهما.
 - ٨ - اقرأ البيت الخامس حِفْظًا «عشرين مرَّةً».
 - ٩ - اقرأ البيت الرابع مع البيت الخامس حِفْظًا «عشر مرَّات»؛
للربط بينهما.
- وسرُّ على هذه الطَّريقة في بقية المقطع المراد حفظه.
- ١٠ - اقرأ المقدار كاملاً حِفْظًا «عشر مرَّات»؛ للربط بين الأبيات.



طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ

قبل أن تحفظَ الدَّرْسَ الجديدَ اعملِ الآتي :

١ - راجعْ ما حَفِظْتَهُ في الأَيَّامِ الخَمْسَةِ السَّابِقَةِ حَفْظًا إلى موضعِ

الدَّرْسِ الجديدِ.

٢ - بعد ذلك ابدأ في حفظِ الدَّرْسِ الجديدِ كما تقدَّم.



الْجَمْعُ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْمَرَاةَةِ

إذا حفظت شيئاً فضبطه عن النسيان يكون بالمراجعة، وإذا كنت مستمراً في الحفظ فلا تدع مراجعة ما حفظته سابقاً؛ لئلا يتفلت منك المحفوظ، قال ابن الجوزي رحمته الله: «ينبغي لطالب العلم أن يكون جلُّ همته مصروفاً إلى الحفظ والإعادة»^(١).

وطريقة الجمع بين الحفظ والمراجعة ما يلي:

- ١ - مع حفظك اليومي راجع كل يوم حفظاً ما حفظته من أول المتن، حتى تصل إلى موطن الحفظ الجديد.
- ٢ - كرر هذه الطريقة يومياً، حتى تنتهي من حفظ المتن، ويرسخ المحفوظ.
- ٣ - إذا انتهيت من متن وأردت أن تشرع في حفظ متن آخر، فقبل حفظ المتن الجديد راجع المتن الأول حتى تثقنه.
- ٤ - إذا أكملت حفظ متن أو أكثر فراجع بالطريقة الآتية في «الفصل الرابع من هذا الباب».



(١) صيد الخاطر (ص ٢١٩).

الفصل الرابع

أسهل طريقة لمراجعة المتون

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أهميّة مراجعة المتون.

المبحث الثاني: طريقة مراجعة المتون.

المبحث الثالث: طريقة إتقان المتون.

أَهْمِيَّةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ

لِمُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ أَهْمِيَّةٌ بِالْغَةِ تَظْهَرُ فِي الْآتِي :

١ - أَنَّ الْمُرَاجَعَةَ أَرْسُخُ فِي الْحِفْظِ.

٢ - وَأَظْهَرُ فِي الْاسْتِحْضَارِ.

٣ - وَأَسْرَعُ فِي الْاسْتِدْلَالِ.

٤ - وَأَعْمَقُ فِي الْفَهْمِ وَتَجَدُّدِهِ.



طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ

- إِذَا حَفِظْتَ مَتْنًا كَامِلًا أَوْ أَكْثَرَ، فَطَرِيقَةُ الْمُرَاجَعَةِ هِيَ الْآتِي:
- ١ - رَاجِعْ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرَ صَفَحَاتٍ حَفْظًا مِنْ أَوَّلِ الْمُتَنِ «خَمْسَ مَرَّاتٍ»، وَهَكَذَا سِرٌّ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِلَى نَهَايَةِ الْمُتَنِ.
 - ٢ - إِذَا انْتَهَيْتَ مِنْ مُرَاجَعَةِ الْمُتَنِ الْأَوَّلِ؛ فَاقْرَأْ كُلَّ يَوْمٍ مِنْهُ حَفْظًا عَشْرِينَ صَفْحَةً حَتَّى تَنْتَهِيَ مِنْهُ.
 - ٣ - إِذَا بَدَأْتَ فِي مُرَاجَعَةِ الْمُتَنِ الثَّانِي، فَسِرْ عَلَى طَرِيقَةِ مُرَاجَعَتِهِ كَمَا فَعَلْتَ فِي الْمُتَنِ الْأَوَّلِ.
 - ٤ - تَوَقَّفْ يَوْمًا فِي الْأَسْبُوعِ عَنِ الْمُرَاجَعَةِ، وَرَاجِعْ جَمِيعَ مَا رَاجَعْتَهُ مِنْ قَبْلِ.



طَرِيقَةُ إِتْقَانِ الْمُتُونِ

إِذَا حَفِظْتَ مُتُونًا مُتَنَوِّعَةً فِي فَنُونِ الْعِلْمِ؛ فَطَرِيقَةُ إِتْقَانِهَا أَنْ تَرَاوِجَ
كُلَّ شَهْرٍ جَمِيعَ الْمُتُونِ الَّتِي حَفِظْتَهَا.



الفصلُ الخامسُ الإِسْنَادُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا

وَفِيهِ سِتَّةُ مَبَاحِثَ:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: أَهْمِيَّةُ عُلُوِّ الإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَاداً فِي كُتُبِ السُّنَّةِ.

المَبْحَثُ الرَّابِعُ: صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَاداً فِي كُتُبِ السُّنَّةِ.

المَبْحَثُ الخَامِسُ: عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَاداً فِي الكُتُبِ.

المَبْحَثُ السَّادِسُ: صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَاداً فِي الكُتُبِ.

أَهْمِيَّةُ الْإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ

الإِسْنَادُ فِي السُّنَّةِ: أَنْ يَتَحَمَّلَ التَّلْمِيذُ الْحَدِيثَ عَنْ شَيْخِهِ بِأَحَدِ طَرَقِ التَّحْمَلِ، وَالشَّيْخُ تَحَمَّلَهُ عَنْ شَيْخِهِ، وَهَكَذَا مِنْ فَوْقِهِ، حَتَّى يَتَّصَلَ الْإِسْنَادُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ يَحْسُنُ بِهِ أَنْ يَتَلَقَّى كِتَابَ السُّنَّةِ وَغَيْرَهَا بِالْإِسْنَادِ ثُمَّ يَرُويهَا كَمَا تَحَمَّلَهَا، فَهِيَ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الدِّينِ، وَهِيَ مِنْ حَلِيَّةِ الْعِلْمِ، وَأَهْمِيَّتُهَا تَتَمَثَّلُ فِي الْآتِي:

١ - الْإِسْنَادُ مِنْ خِصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، فَصِحَّةُ السَّنَدِ شَرْطٌ فِي قَبُولِ الْعِلْمِ الْمَنْقُولِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْإِسْنَادُ مِنْ خِصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ يُمْكِنُ أَنْ تَسْنَدَ عَنْ نَبِيِّهَا إِسْنَادًا مُتَّصِلًا غَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ»^(١).

٢ - اِمْتَاَزَ أَهْلُ السُّنَّةِ بِالْإِسْنَادِ عَنْ غَيْرِهِمْ، كَمَا اِمْتَاَزَتْ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْأُمَّمِ، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ، وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ»^(٢).

(١) الْبَاعِثُ الْحَيْثُ إِلَى اِخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ (ص ١٥٩).

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١/١٥).

٣ - الأسانيد سبب حفظ العلم، وأندثارها ضياع له، قال الإمام الأوزاعي رحمته الله: «ما ذهابُ العِلْمِ إِلَّا ذهابُ الإسناد»^(١).

٤ - الإسنادُ يتميِّزُ به صحيح العِلْمِ من سَقِيمِهِ، قال الإمام الشافعي رحمته الله: «مثل الَّذِي يَطْلُبُ الحديثَ بلا إسنادٍ كمثل حاطبٍ ليلٍ^(٢)، يَحْمِلُ حزمةَ حطبٍ وفيه أفعى وهو لا يَدْرِي»^(٣).

٥ - لن يَبْلُغَ المرءُ الدَّرَجَاتِ العَالِيَةِ إِلَّا بالإسناد، قال بعضُ الحفَّاظِ: «مثل الَّذِي يَطْلُبُ دينَه بلا إسنادٍ مثل الَّذِي يرتقي السَّطْحَ بلا سُلَّمٍ، فأَنَّى يبلغُ السَّمَاءَ؟!»^(٤).

٦ - من أسباب قوَّة هذه الأُمَّة إسنادها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «عِلْمُ الإسنادِ والرَّوَايَةِ مِمَّا خَصَّ اللهُ به أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم وجعله سُلَّمًا إلى الدَّرَايَةِ.

فأهلُ الكتابِ لا إسنادَ لهم يَأْتُرُونَ به المَنْقُولَاتِ، وهكذا المُبْتَدِعُونَ من هذه الأُمَّة أهلُ الضَّلالاتِ.

وإنَّما الإسنادُ لِمَنْ أعظم اللهُ عليه المِنَّةَ - أهلِ الإسلامِ والسُّنَّةِ - يُفَرِّقُونَ به بين الصَّحيحِ والسَّقِيمِ، والمعوجِّ والمُقيمِ.

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/٥٧)، طبقات الشافعية للسبكي (٣١٤/١).

(٢) حاطبٌ لَيْلٍ: كلمةٌ تُقالُ للمخلط في كلامه أو أمره؛ لأنَّه لا يتفَقَّدُ كلامه، كالحاطبِ بِاللَّيْلِ الَّذِي يحطبُ كلَّ رديٍّ وجيِّدٍ؛ لأنَّه لا يُبصرُ ما يجمعُ في حبله. تهذيب اللغة (٤/٢٢٨)، لسان العرب (١/٣٢٢)، تاج العروس (٢/٢٩١).

(٣) صحيح تاريخ الطبري (٨/٦).

(٤) طبقات الشافعية للسبكي (١/٣١٤).

وغيرهم من أهل البدع والكفار: إِنَّمَا عِنْدَهُمْ نَقُولَاتٌ يَأْتُرُونَهَا بِغَيْرِ إِسْنَادٍ، وَعَلَيْهَا مِنْ دِينِهِمُ الْإِعْتِمَادُ، وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ فِيهَا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَلَا الْحَالِي مِنَ الْعَاطِلِ.

وَأَمَّا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَرْحُومَةُ، وَأَصْحَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَعْصُومَةِ: فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالِدِينَ، هُمْ مِنْ أَمْرِهِمْ عَلَى يَقِينٍ، فَظَهَرَ لَهُمُ الصِّدْقُ مِنَ الْمَيِّنِ، كَمَا يَظْهَرُ الصُّبْحُ لِذِي عَيْنَيْنِ^(١).

٧ - الإِسْنَادُ قُوَّةٌ لِطَالِبِ الْعِلْمِ، قَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الإِسْنَادُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ سِلَاحٌ فَبِأَيِّ سِلَاحٍ يُقَاتِلُ؟!»^(٢).

٨ - اِهْتِمَامُ الْأُمَّةِ بِالْإِسْنَادِ مِنْ نَعَمِ اللَّهِ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْإِسْنَادِ، لَمْ يُعْطَ أَحَدًا غَيْرَهَا، فَاحْذَرُوا أَنْ تَسْلُكُوا مَسَلَكَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَتَحَدَّثُوا بِغَيْرِ إِسْنَادٍ فَتَكُونُوا سَالِبِينَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَنْ أَنْفُسِكُمْ، مُطْرَقِينَ لِلتُّهْمَةِ إِلَيْكُمْ، وَخَافِضِينَ لِمَنْزِلَتِكُمْ، وَمَشْتَرِكِينَ مَعَ قَوْمٍ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَرَاكِبِينَ لِسُنَّتِهِمْ»^(٣).

٩ - الْعُظَمَاءُ هُمْ مَنْ يَنْقُلُونَ الدِّينَ بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْخَلْفِ، قَالَ الْحَافِظُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لِكُلِّ دِينٍ فِرْسَانٌ، وَفِرْسَانُ هَذَا الدِّينِ أَصْحَابُ الْأَسَانِيدِ»^(٤).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٩/١).

(٢) شرف أصحاب الحديث (ص ٤٢).

(٣) فهرس الفهارس (١/٨٠).

(٤) طبقات الشافعية للسبكي (١/٣١٤).

١٠ - سببُ التَّحْرِيفِ فِي الْأُمَّمِ خُلُوقُهَا مِنَ الْإِسْنَادِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ الْمُظَفَّرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَشَرَّفَهَا بِالْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ - قَدِيمِهِمْ وَحَدِيثِهِمْ - إِسْنَادٌ، وَإِنَّمَا هِيَ صُحُفٌ فِي أَيْدِيهِمْ وَقَدْ خَلَطُوا بِكُتُبِهِمْ أَخْبَارَهُمْ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ تَمْيِيزٌ بَيْنَ مَا نَزَلَ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا جَاءَهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ وَتَمْيِيزٌ بَيْنَ مَا أَلْحَقُوهُ بِكُتُبِهِمْ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أَخَذُوا عَنْ غَيْرِ الثَّقَاتِ»^(١).



(١) شرف أصحاب الحديث (ص ٤٠).

أَهْمِيَّةُ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ

حَثَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى عُلُوِّ الْإِسْنَادِ، وَأَثَنُوا عَلَى مَنْ طَلَبَهُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الدِّينِ، وَبِهِ حِفْظُ السُّنَّةِ، فَرَحَلَ مِنْ أَجْلِهِ الْعُلَمَاءُ، وَنَالَ ذَوُو الْهِمَمِ الْعَالِيَةِ، وَبَيَانَ ذَلِكَ:

١ - الْإِسْنَادُ الْعَالِي مُرَغَّبٌ فِيهِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَيْسَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ يُمَكِّنُهَا أَنْ تُسِنِدَ عَنْ نَبِيِّهَا إِسْنَادًا مَتَّصِلًا غَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَلِهَذَا كَانَ طَلَبُ الْإِسْنَادِ الْعَالِي مُرَغَّبًا فِيهِ»^(١).

٢ - أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَى طَلَبِ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ عَلَى طَلَبِهِمُ الْعُلُوَّ وَمَدَحِهِ إِذْ لَوْ اقْتَصَرُوا عَلَى سَمَاعِهِ بِنَزُولٍ لَمْ يَرَحُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ.

ثُمَّ وَجَدْنَا الْأُمَّةَ الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِي هَذَا الشَّانِ سَافَرُوا الْآفَاقَ فِي سَمَاعِهِ وَلَوْ اقْتَصَرُوا عَلَى النَّزُولِ لَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَيْلِدَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ»^(٢).

٣ - عُلُوُّ الْإِسْنَادِ مِنَ الدِّينِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «طَلَبُ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ مِنَ الدِّينِ»^(٣).

(١) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص ١٥٩).

(٢) مسألة العلو والنزول في الحديث (ص ٥٤).

(٣) الرحلة في طلب الحديث (ص ٨٩)، طبقات الشافعية للسبكي (١/ ٣١٤).

٤ - طلبُ علوِّ الإسنادِ عبادة، قال مُحَمَّد بن أسلم الطُّوسِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قربُ الإسنادِ قُربٌ إلى اللهِ ﷻ»^(١).

٥ - طلبُ الإسنادِ العَالِي سُنَّةٌ عن السَّلَفِ، سئل أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن الرَّجُلِ يَطْلُبُ الإسنادِ العَالِي، قال: «طلبُ الإسنادِ العَالِي سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفٌ؛ لأنَّ أصحابَ عبدِ اللهِ كانوا يَرْحَلُونَ من الكوفةِ إلى المدينة فيَتَعَلَّمُونَ من عُمرَ وَيَسْمَعُونَ منه»^(٢).

٦ - ندبُ العُلَمَاءِ إلى الرِّحْلَةِ للإسنادِ العَالِي، قال الخطيبُ البَغْدَادِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الَّذِي نَسْتَحِبُّهُ: طلبُ العَالِي؛ إذ في الاقتصارِ على النَّازِلِ إِبْطَالُ الرِّحْلَةِ وَتَرْكُهَا، فقد رَحَلَ خَلْقٌ من أهلِ العِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا إلى الأقطارِ البعيدة، طلباً لَعُلُوِّ الإسنادِ»^(٣).

وقال ابن الصَّلَاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وطلبُ العُلُوِّ فيه سُنَّةٌ أيضاً، ولذلك اسْتُحِبَّتِ الرِّحْلَةُ فِيهِ»^(٤).

٧ - رَحَلَ السَّلَفُ لِسَمَاعِ الإسنادِ العَالِي؛ لِيَتَحَقَّقُوا من صِحَّةِ الحديثِ، قال أبو العَالِيَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كُنَّا نَسْمَعُ بِالرُّوَايَةِ عن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ بالمدينة ونحنُ بالبصرة، فما نَرُضِي حتى أتيناهم فسمِعْنَا منهم»^(٥).

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٢٣).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٢٣).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١١٥).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٦٣). (٥) الرحلة في طلب الحديث (ص ٩٣).

٨ - عَلُوُّ الْإِسْنَادِ يَنَالُهُ ذَوُو الْهَمَمِ الْعَالِيَةِ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «اعلم أن طلب العلو من الحديث من علو همة المحدث ونبل قدره وجزالة رأيه»^(١) ، وقد ورد في طلب العلو سنة صحيحة^(٢).



(١) أي: قوته ومثابته. النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٢٧٠)، تاج العروس (٢٨/٢٠٥).
 (٢) مسألة العلو والنزول في الحديث (ص٥١).

عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ

- ١ - أبو عبد الرَّحْمَنِ الصَّرِيرِ إِسْمَاعِيلَ الْحَيْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٤٤٣٠هـ):
سمع «صحيح البخاري» من أبي الهيثم الكشميهني عن الفربري^(١).
- ٢ - الخطيبُ البغداديُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٤٦٣هـ): قرأ «صحيح البخاري»
جميعه على إسماعيلَ الحيريِّ في ثلاثة مجالس، اثنان منها في ليلتين،
ابتدأ بالقراءة وقت صلاة المغرب وقطعها عند صلاة الفجر.
وقرأ عليه المجلس الثالث من ضحوة النهار إلى المغرب، ثم من
المغرب إلى وقت طلوع الفجر ففرغ من الكتاب^(٢).
- ٣ - القاضي عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥٤٤هـ): قرأ على مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى
التَّمِيمِيِّ وأجازه وسمع عليه بقراءة غيره كثيراً، وأجازه جميع روايته،
منها: «موطأ الإمام مالك» و«الصحيحان» و«سنن أبي داود»^(٣).
- ٤ - الوزيرُ ابنُ هُبَيْرَةَ الشَّيْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥٦٠هـ): سَمِعَ جَمِيعَ
«صحيح البخاري» على الشَّيْخِ عَبْدِ الْأَوَّلِ السَّجْزِيِّ^(٤).
- ٥ - ابنُ عَسَاكِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥٧١هـ): سمع جميع «صحيح البخاري»
على كمال الدين الفراوي^(٥).

(١) تاريخ بغداد (٣١٧/٧). (٢) تاريخ بغداد (٣١٧/٧).

(٣) الغنية في شيوخ القاضي عياض (ص ٢٨-٣٧).

(٤) نسخة خطية للنويري من صحيح البخاري (ق ٢٩٦/ب).

(٥) نسخة خطية للنويري من صحيح البخاري (ق ٢٩٦/ب).

- ٦ - ابنُ الجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٥٩٧هـ): أجازَه أبو القاسم بن الحصين بجمع «مسند الإمام أحمد» وغيره^(١).
وأجازَه أبو السَّعَادَاتِ المتوكَّلي بخطه^(٢).
- ٧ - عبدُ الغنِّي بنُ عبدِ الواحدِ المَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٠٠هـ): قرأ جميع «صحيح البخاري» على مُحَمَّدِ الأرتاحي^(٣).
- ٨ - عثمانُ بنُ مُحَمَّدِ التَّوَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧١٣هـ): قرأ «صحيح مسلم» على ابن البرهان، وقرأ «مسند أحمد»، و«المعجم الكبير للطبراني»، وكتباً جَمَّةً، وَعُنِيَ بالرواية^(٤).
- ٩ - شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٢٨هـ): سمع «جزء القراءة خلف الإمام» للإمام البخاريَّ على إبراهيم بن علي الواسطي^(٥).
- ١٠ - القاسمُ بنُ مُحَمَّدِ البرزالي رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٣٩هـ): أجاز له ألف شيخ؛ بل يزيدون^(٦).
- ١١ - الحافظُ المِزِّي رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٤٢هـ): سمع الكتب الطَّوَال؛ كـ«السُّنَّة»، و«المُسْنَد»، و«المعجم الكبير»، و«تاريخ الخطيب»،

(١) مشيخة ابن الجوزي (ص ٥٣).

(٢) مشيخة ابن الجوزي (ص ٦٥).

(٣) نسخة خطية للنويري من صحيح البخاري (ق ٢٩٧/ب).

(٤) معجم الشيوخ الكبير للذهبي (١/٤٣٧).

(٥) نسخة خطية من جزء القراءة خلف الإمام للإمام البخاري (ق ٤١).

(٦) المعجم المختص بالمحدثين (ص ٧٨).

و«النَّسَبَ لِلزَّبِيرِ»، و«السُّنَنَ الْكَبِيرَ»، و«المُسْتَخْرَجَ عَلَى مُسْلِمٍ»،
و«الحَلِيَّةَ»، و«الدَّلَائِلَ»، وغيرها.
ومشِيخْتَهُ نَحْوَ أَلْفِ شَيْخٍ^(١).

١٢ - ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٧٧٤هـ)، وَزَوْجَتُهُ زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَافِظِ
الْمِزِّيِّ: سَمِعَا عَلَى الْحَافِظِ يُوَسِّفُ الْمِزِّيَّ «جِزْءَ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ»
لِلْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ^(٢).

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّرْكَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَجَازَهُ وَالِدُهُ مُحَمَّدُ
الزَّرْكَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٧٩٤هـ) بِكِتَابِهِ «الْإِجَابَةُ لِإِيرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ
عَلَى الصَّحَابَةِ»، وَبِجَمِيعِ مَرْوِيَّاتِهِ^(٣).

١٤ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ التَّنُوخِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٨٠٠هـ): أَجَازَ لَهُ أَكْثَرَ
مِنْ خَمْسِ مِئَةِ شَيْخٍ بِالسَّمَاعِ وَالْإِجَازَةِ^(٤).

١٥ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجْلُونِيُّ الدَّمَشْقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١١٦٢هـ):
أَجَازَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَايَةَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ الَّتِي
هِيَ دَوَاوِينُ الْإِسْلَامِ، وَسَائِرَ كُتُبِ الْحَدِيثِ^(٥).

١٦ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَجَازَهُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٦/٢٢٨).

(٢) نسخة خطية من جزء القراءة خلف الإمام للإمام البخاري (ق ٤٠).

(٣) خطوط العلماء من القرن الخامس إلى العاشر هجري (ص ٥٤٧).

(٤) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (١/٧٩).

(٥) الإمام الحافظ عبد الله بن سالم البصري دراسة شاملة لحياته وآثاره (ص ٤٢٥).

مرتضى الزبيدي رحمته الله (ت ١٢٠٥هـ): في «صحيح البخاري» بتمامه، سوى فوت يسير من أوله، و«الجامع الصغير»، و«المُسَلَّسَلُ بِالْأَوْلِيَّةِ» بشرطه، و«المُسَلَّسَلُ بِالْأَسْوَدَيْنِ - التَّمْرُ وَالْمَاءُ -»، وبجميع مروياته ومسموعاته، وما يصحَّ ويجوز له أن يرويه عن شيوخه على اختلاف الأنواع، وتباين الأجناس والأوضاع^(١).

١٧ - أحمدُ بنُ إبراهيم ابن عيسى رحمته الله (ت ١٣٢٩هـ): أجازَه نعمان الألوَسي في «صحيح البخاري»^(٢).

١٨ - الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ رحمته الله (ت ١٣٧١هـ): أجازَه الشَّيْخُ صَالِحُ الْقَاضِي فِي الْكُتُبِ السَّنَّةِ^(٣).

١٩ - الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ رحمته الله (ت ١٣٨٩هـ): أجازَه الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمُبَارَكْفُورِي، أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ كُتُبَ الصَّحَاحِ السَّنَّةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَأَصُولِهِ وَالتَّفْسِيرِ وَكَانَتْ الْإِجَازَةُ عَامَ ١٣٢٩هـ^(٤).

٢٠ - الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَازٍ رحمته الله (ت ١٤٢٠هـ): أجازَه أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ الْهَاشِمِيُّ رحمته الله، بِرَوَايَةِ الْقُرْآنِ وَ«الْمَوْطَأِ»

(١) إجازة العلامة محمد مرتضى الزبيدي للشَّيْخِ أحمد بن محمد الأنطاكي (ص ٥١ - ٥٣).
 (٢) مجموعة المخطوطات الإسلامية، إجازة العلامة نعمان الألوَسي للعلامة أحمد بن إبراهيم بن عيسى (ص ١٥٢).
 (٣) إجازة الشَّيْخِ صالح القاضي ومؤرخ نجد إبراهيم بن عيسى لعلامة القصيم عبد الرحمن السعدي (ص ٣٠).
 (٤) نسخة خطية مصورتها لدينا.

و«الصَّحِيحَيْنِ» و«السُّنَنِ الْأَرْبَعَةَ» و«صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ وَابْنِ حَبَّانَ» و«مُسْتَدْرَكَ الْحَاكِمِ» و«مُسْنَدِي الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالذَّارِمِيِّ» و«سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ وَالذَّارِقَطْنِيِّ» و«تَفْسِيرِي ابْنِ جَرِيرٍ وَابْنِ كَثِيرٍ» وَكَانَتْ الْإِجَازَةُ عَامَ ١٣٧٥ هـ^(١).

وَأَجَازَهُ أَيْضاً: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ شَفِيعُ الْعَثْمَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، فِي «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ» وَ«جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ» وَطَرَفِ إِسْنَادِ بَقِيَّةِ السُّنَّةِ وَ«الْمَوْطَأِ» وَ«مَعَانِي الْأَثَارِ» لِلطَّحَاوِيِّ^(٢).



(١) مجموع فيه ترجمة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز (ص ٨٧).
 (٢) مجموع فيه ترجمة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز (ص ١٦١).

صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ

اهتمَّ الإسلام بالصِّغار، ورفع شأنهم، وقد عقل صغار الصَّحابة من النَّبِيِّ ﷺ، قال مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا»^(١) فِي وَجْهِِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ مُتَفَقٍ عَلَيْهِ^(٢).

وعلى هذا الاهتمام سار العلماء في تحمیل الصِّغار أمانة تحمّل الدِّين وتبليغِهِ لَمَنْ بَعْدَهُمْ، قال الطَّيْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والصَّوَابُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ: أَنْ يُسْتَكْتَرَّ سَمَاعُ الْحَدِيثِ بِاسْمَاعِ الصَّغِيرِ مِنْ أَوَّلِ زَمَانٍ يَصْحُحُ فِيهِ سَمَاعُهُ»^(٣)، فسلك الصِّغار هذا المَسْلَكَ، وَحَمَلُوا أَسَانِيدَ السُّنَّةِ؛ وَمِنْ أَوْلَئِكَ الصِّغَارُ مَا يَلِي^(٤):

١ - هَشِيمُ بْنُ بَشِيرِ الْوَاسِطِيِّ: سَمِعَ مِنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، وَكَانَ صَغِيرًا جَدًّا^(٥).

٢ - أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَضْبَهَانِيِّ: كَتَبَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْمُقْرِي بِالسَّمَاعِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ^(٦).

(١) إرسال الماء من الفم مع نفخ. مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/٣٧٤).

(٢) رواه البخاري، كتاب العلم، باب متى يَصْحُ سَمَاعُ الصَّغِيرِ، رقم (٧٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلَاة، باب الرُّخْصَةُ فِي التَّخْلُفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ، رقم (٣٣).

(٣) الخلاصة في معرفة الحديث (ص ١١٥).

(٤) مُرْتَبَةً عَلَى أَصْغَرِهِمْ سِنًا حِينَ حَمَلَهُمُ الْإِسْنَادَ، الرَّجَالُ ثُمَّ النِّسَاءَ.

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٧٤/١٩٦).

(٦) المقنع في علوم الحديث (١/٢٩٢).

٣ - أحمدُ بنُ خليل ابن كَيْكَلدي: سَمِعَ «صحيح البخاري»، و«السُّنن» لابن ماجه على أحمد الحَجَّار، وأجازه فيهما، وله سبعة أعوام^(١).

٤ - أحمد ابن النّجم سليمان الزَّمْلَكَاني: سَمِعَ «صحيح البخاري» على أحمد الحَجَّار، وأجازه فيه، وله دون العاشرة^(٢).

٥ - إبراهيم بن مُحَمَّد بن صديق: سَمِعَ من أحمد الحَجَّار «صحيح البخاري»، و«مسند الدَّارمي»، و«عبد بن حميد»، وأكثر «النَّسائي»، وعدة أجزاء، وله عشرة أعوام^(٣).

٦ - أحمد بن علي بن يحيى العَلَوِيُّ الحسِينِيُّ: سَمِعَ «صحيح البخاري»، و«مسند الدَّارمي» من الحَجَّار وأجازه فيهما، وله ثلاثة عشر عاماً^(٤).

٧ - أسماء بنت أحمد الصَّالِحِيَّة - تُعرف ببنت الحَلْبِيِّ -: سَمِعَتْ على أحمد الحَجَّار: «المُنْتَقَى الصَّغِير» من حديث أبي بكر بن أبي الهيثم، ولها خمسة أعوام.

وسَمِعَتْه على: إسحاق بن يحيى الأَمَدي، ولها خمسة أعوام.

ولها إجازة - إن لم يكن سَمَاعاً - في الجزء الخامس والسَّبعين

(١) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (٣٥٣/١).

(٢) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (٣٦٨/١).

(٣) إنباء الغمر بأبناء العمر (٢/٢٧٠).

(٤) ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (٣٥٨/١).

من «المعجم الكبير للطبراني» من إسحاق بن يحيى الأمدى ولها خمسة أعوام^(١).

٨ - عائشة بنت مُحَمَّد ابن عبد الهادي ابن قُدَامَةَ : سَمِعَتْ «صحيح البخاري» على أحمد الحَجَّار وأجازها فيه، ولها سبعة أعوام، وأصبحت في آخر عمرها أعلى أهل زمانها إسناداً^(٢).

٩ - زينب بنت عبد الله ابن عبد الحلیم بن عبد السَّلام الحرَّانِيَّة - بنت أخي الشَّيخ تقيِّ الدِّين ابن تيمية - : سَمِعَتْ «مسند عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه للنَّجَّاد» على أحمد الحَجَّار، وهي دون ثمانية أعوام^(٣).



(١) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (١/٤٦٨).

(٢) إنباء الغمر بأبناء العمر (٣/٢٥).

(٣) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (١/٥٩٥).

عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي الْكُتُبِ

الإسنادُ في هذه الأُمَّة غير مُختصَّ بالقرآن الكريم والحديث الشَّريف؛ بل تعدَّاه إلى أسانيد مؤلِّفات العلماء في كتب التَّفسير والعقيدة ومصطلح الحديث والفقهِ واللُّغة وغيرها؛ تأكيداً لنسبِتها لمصنِّفيها، وصيانة لها عن التَّحريف، وأدعى لقراءتها ومُدارستها، وقد أخذ العُلَماءُ بهذه الطَّريقة؛ ومن أولئك:

١ - الإمامُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٤٨هـ): سَمِعَ جملة من مصنِّفات شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ و«جزء ابن عرفة»، ومشيخته بالسَّماع والإجازة نحو ألف وثلاث مئة شيخ^(١).

٢ - شرفُ بنُ سلام، وشمسُ الدِّين السِّفَاقِسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: أجازهما الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بكتابه: «المُشْتَبَه»، وجميع ما لديه من منقول ومعقول^(٢).

٣ - ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٧٧٤هـ): قرأ «أَمَالِي المَحَامِلِي» على الحافظ المِزِّي رَحِمَهُ اللهُ^(٣).

٤ - السُّلْطَانُ إِسْمَاعِيلُ بنُ الأَفْضَلِ عَبَّاسٍ، ثامن ملوك الدَّولة الرِّسُولِيَّةِ بِالْيَمَنِ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٠٣هـ): أجازهُ الحافظُ العِراقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، وجميع

(١) معجم الشيوخ الكبير (١/٥٦)، الرد الوافر (ص ٣١).

(٢) نسخة خطِّية مصورتها لدينا.

(٣) خطوط العلماء (ص ١٣٤).

أولاده الموجودين في تاريخه بجميع ما ألفه من نظمٍ ونثرٍ، وجميع مسموعاته^(١).

٥ - ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٥٢هـ): أجازَه ابنُ الجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ بكتابه: «النَّشْرُ فِي الْقَرَاءَاتِ الْعَشْرِ»، وجميع ما يجوز له روايته، وأجاز أولاده كذلك^(٢).

٦ - وأجازَه سبع مئة وتسعة وعشرون (٧٢٩) شيخاً في ألف وأربع مئة وثمانية وتسعين (١٤٩٨) كتاباً^(٣).

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانِ الْمَوْصِلِيِّ، وَالْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْحَسِينِيُّ رَحِمَهُمُ اللهُ: أجازهم الحافظ ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: برواية كتاب: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» وجميع ما يجوز له وعنه روايته^(٤).

٨ - برهانُ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ الْبُقَاعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٨٥هـ): أجازَه الحافظ ابن حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ بكتابه: «هُدَى السَّارِي»، وجميع ما يجوز له روايته^(٥).

٩ - فخرُ الدِّينِ أَبُو بَكْرٍ السُّلَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: أجازَه شمسُ الدِّينِ

(١) نسخة خطية لحاجي سليم آغا من شرح الألفية للعراقي (رقم ١٦٨).

(٢) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (١/٢٩٢).

(٣) المجموع المؤسس للمعجم المفهرس (٣/٣٦٨).

(٤) نسخة خطية من تهذيب التهذيب (١/٢٩٩ق).

(٥) نسخة خطية في المكتبة الظاهرية من كتاب: «هُدَى السَّارِي»، رقم (٨٢٣-٧٢٩).

السَّخَاوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكتابه: «الجواهر المكللة في الأخبار المُسَلَّسَة»، وسائر مروياته ومؤلفاته^(١).

١٠ - بدرُ الدِّين الأجهوريُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أجازَه جلالُ الدِّين السُّيوطيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكتابه: «بزوغ الهلال في الخصال المُوجِبَة للظلال»، وجميع مروياته ومؤلفاته^(٢).

١١ - زكريَّا بنُ مُحَمَّد الأنصاريُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٩٢٦هـ): أجازَه مئتان وواحد وعشرون (٢٢١) شيخاً في أكثر من مئة وعشرين (١٢٠) كتاباً^(٣).

١٢ - أبو الفيض مُحَمَّد مرتضى الحسينيُّ الزَّبيديُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٢٠٥هـ): أجازَه العلامَة مُحَمَّد السَّفارينيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يروي عنه جميع ماله من المرويات على اختلاف صنوفها، وتباين أنواعها^(٤).

١٣ - الحسنُ بنُ قاسمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٢٧٦هـ): أجازَه الشُّوكانيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يروي عنه مروياته^(٥).

١٤ - السيِّد عبدُ الغفَّار الأخرس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٢٩٠هـ): أجازَه أبو الثَّنَاء محمود الألوسيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكتاب سيبويه في النَّحو^(٦).

(١) الجواهر المكللة (ص ٣٨).

(٢) نسخة خطية من «بزوغ الهلال».

(٣) ثبت زكريَّا الأنصاري (٣١٣-٣٣٣).

(٤) ثبت السفاريني (ص ٩١).

(٥) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/٢٠٩).

(٦) نسخة خطية من في الخزانة الوطنية بباريس لكتاب سيبويه (رقم ٦٤٩٩).

١٥ - إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٢٧٦هـ): أجازَه مُحمَّد نذير حسين الدهلوي رَحِمَهُ اللهُ عام (١٣٠٩هـ) في «الصَّحاح السَّتَّة»، و«موطأ مالك»، و«بلوغ المرام»، و«مشكاة المصابيح»، و«تفسير الجلالين»، و«شرح نخبة الفكر»^(١).

١٦ - وأجازَه أيضاً: حسين بن محسن الأنصاري السَّعدي رَحِمَهُ اللهُ في مدينة بوبال بالهند بجميع مروياته، وكانت الإجازة عام ١٣١٥هـ^(٢).

١٧ - عبد الرَّحْمَنُ بنُ حَسَن بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٢٨٥هـ): أجازَه حَسَن القويسني رَحِمَهُ اللهُ، وعبد الله سويدان رَحِمَهُ اللهُ، بجميع مروياتهما^(٣).

١٨ - مُحمَّد بنُ عبد اللطيف آل الشَّيخ^(٤) رَحِمَهُ اللهُ (ت ١٣٦٧هـ): أجازَه الشَّيخُ سعد بن حمد بن عتيق في جميع مروياته من كتب التفسير والحديث والفقهِ والأصول والعريَّة وغير ذلك من العلوم الإسلاميَّة^(٥).

١٩ - وأجازَه أيضاً: الشَّيخ محمد أبو القاسم البنارسي في التفسير وعلم الحديث لا سيَّما الأمَّهات السَّت وغيرها من كتب الحديث وأصوله^(٦).

(١) جهود الشَّيخ إسحاق بن عبد الرَّحْمَن بن حسن بن مُحمَّد عبد الوهَّاب في تقرير عقيدة السَّلف (ص ٧٢، ٧٥).

(٢) جهود الشَّيخ إسحاق بن عبد الرَّحْمَن بن حسن بن مُحمَّد عبد الوهَّاب في تقرير عقيدة السَّلف (ص ٧٢).

(٣) مشاهير علماء نجد وغيرهم (ص ٨٨).

(٤) وهو عمُّ الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ.

(٥) إجازة العلامة الشَّيخ سعد بن حمد بن عتيق (ص ٥٩).

(٦) إجازة العلامة الشَّيخ سعد بن حمد بن عتيق (ص ٧٦).

٢٠ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٣٧١هـ): أَجَازَهُ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ بْنُ صَالِحِ ابْنِ عَيْسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِجَمِيعِ مَرْوِيَّاتِهِ مِنْ كِتَابِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ وَغَيْرِهَا^(١).

٢١ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْقِرْعَاوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٣٨٩هـ): أَجَازَهُ أَحْمَدُ اللَّهِ بْنُ أَمِيرِ اللَّهِ الدَّهْلَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «بَلُوغِ الْمَرَامِ»، وَ«الْمَشْكَاةَ» وَ«الْمَنْتَقَى» وَشَيْءٍ مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَقَرَأَ وَسَمِعَ عَلَيْهِ «الصَّحَّاحَ السَّتَّ»، وَ«الْمَوْطَأَ»^(٢).

٢٢ - حَافِظُ بْنُ أَحْمَدِ الْحَكْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٣٧٧هـ): أَجَازَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْقِرْعَاوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِجَمِيعِ مَرْوِيَّاتِهِ^(٣).



(١) إجازة الشيخ صالح القاضي ومؤرخ نجد إبراهيم بن عيسى لعلامة القصيم عبد الرحمن سعدي (ص ٤٠).

(٢) إجازة الشيخ أحمد الله القرشي للشيخ عبد الله القرعاوي ص (٤٤).

(٣) إجازة الشيخ أحمد الله القرشي للشيخ عبد الله القرعاوي ص (٦٠).

صِغَارٌ يَحْمَلُونَ إِسْنَادًا فِي الْكُتُبِ

الصَّغِيرُ هُوَ الْعَالِمُ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ ، وَقَدْ شَغَفَ بَعْضُ صِغَارِ مَنْ سَلَفَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ ، فَحَثَّهِمُ الْعُلَمَاءُ عَلَى حَمْلِ أَسَانِيدِ فِي كِتَابِ الشَّرِيعَةِ ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «يَنْبَغِي أَنْ يَبْكَرَ بِإِسْمَاعِ الصَّغِيرِ فِي أَوَّلِ زَمَانٍ يَصِحُّ فِيهِ سَمَاعُهُ»^(١).

فَعَلَتْ هِمَمُهُمْ فَحَمَلُوا أَسَانِيدَ فِي كِتَابِ الْعُلَمَاءِ فِي فَنُونٍ مُتَنَوِّعَةٍ ، فَصَنَعَ آبَاؤُهُمْ وَلَائِمٌ فَرِحًا بَنِيْلَ أَسَانِيدِهِمْ وَهُمْ صِغَارٌ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : «لَمَّا سَمِعَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ مِنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ - وَكَانَ صَغِيرًا - صَنَعَ أَبُوهُ طَعَامًا ، وَدَعَا النَّاسَ ، ثُمَّ قَالَ : اشْهَدُوا أَنَّ هَذَا سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَهُوَ صَغِيرٌ»^(٢).

وَمَنْ حَمَلُوا أَسَانِيدَ وَهُمْ صِغَارٌ مَا يَلِي^(٣) :

١ - عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الشَّقَوْرِيِّ الْعَاقِفِيُّ ، أَجَازَ لَهُ وَهُوَ صَغِيرٌ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ ، وَالْقَاضِي عِيَاضُ ، وَالْمُفَسِّرُ أَبُو مُحَمَّدَ بْنِ عَطِيَّةَ ، وَجَمَاعَةٌ تَفَرَّدَ عَنْهُمْ^(٤).

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٢٩).

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٢٨٢).

(٣) مُرتَّبَةٌ عَلَى أَصْغَرِهِمْ سَنًا حِينَ حَمَلَهُمُ الْإِسْنَادَ.

(٤) سير أعلام النبلاء (٩٦/٢٢).

٢ - إسحاقُ بنُ إبراهيمِ الدَّبْرِي: سمع من عبد الرزّاق الصَّنْعَانِي كُتِبَهُ، ك«المُصَنَّف»، و«التَّفْسِير»، وهو دون ستِّ سنوات^(١).

٣ - إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التَّنُوخِي: أجاز له بجميع مَرَوِيَّاتِهِ كُلِّها من: أبي بكر بن أحمد بن عبد الدَّائِم، وعيسى بن عبد الرَّحْمَن بن معالي المطعم، وأبي نصر ابن أبي الفضل ابن الشِّيرَازِي، وأحمد بن أبي بكر القرافي، وله ستَّة أعوام^(٢).

٤ - أحمد ابن النِّجْم سليمان الزَّمَلْكَانِي: أجاز له شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو دون ثمانية أعوام^(٣).

٥ - أحمد بن علي بن يحيى العَلَوِيّ الحَسِينِي: أجاز له شيخ الإسلام ابن تيمية في الجزء الأوَّل والثَّانِي من «مشيخة أحمد بن عبد الدَّائِم بن نعمة النَّابِلِسي» بِسَمَاعِهِ لِجَمِيعِهَا عَلَى الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ ابن تيمية، وله عشرة أعوام^(٤).

٦ - إبراهيمُ بنُ مُحَمَّد بن صديق الدَّمَشْقِي: أجاز له أحمد الحَجَّار بجميع مَرَوِيَّاتِهِ، وله عشرة أعوام^(٥).

٧ - الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَن بن حسن آل الشَّيْخ: أجاز له الشَّيْخُ

(١) تحرير علوم الحديث (١/٢٧٧).

(٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٨/٦١٩).

(٣) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (١/٣٦٨).

(٤) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/٣٥٨).

(٥) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (١/٢١٢).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، وَ«آدَابِ الْمَشِيِّ إِلَى الصَّلَاةِ»، وَحَضَرَ عَلَيْهِ قَرَاءَاتُ كَثِيرَةٍ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَحْكَامِ، وَهُوَ دُونَ الثَّانِيَةِ عَشْرَ عَامًا^(١).



(١) مشاهير علماء نجد (ص ٧٨).

البَابُ الثَّانِي

طَلَبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ

وَفِيهِ أَرْبَعَةٌ فُصُولٌ:

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: الهِمَّةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ.

الفَصْلُ الثَّانِي: شُرُوحُ الْمُتُونِ.

الفَصْلُ الثَّلَاثُ: قِرَاءَةُ الْكُتُبِ.

الفَصْلُ الرَّابِعُ: بَرْنَامَجُ يَوْمِيٍّ مُقْتَرَحٌ.

الفصل الأول الهمة في طلب العلم

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: علماء طلبوا العلم وهم كبار.

المبحث الثاني: نساء طلبن العلم.

عُلَمَاءُ طَلَبُوا الْعِلْمَ وَهُمْ كِبَارٌ

مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ أَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لَمْ يُقَيَّدَ بِسِنَّ؛ فَمَنْ فَاتَهُ طَلَبُ الْعِلْمِ فِي الصَّغَرِ يَتَدَارَكُ مَا فَاتَهُ فِي الْكِبَرِ، قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ»^(١).

قَالَ الْعَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنَّ النَّاسَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ كِبَارٌ مَا تَفَقَّهُوا إِلَّا فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ»^(٢)؛ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَالْعَبَّاسُ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَمِمَّنْ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنَ الْعِلْمِ فَطَلَبَهُ كَبِيرًا، وَأَصْبَحَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَا يَلِي^(٣):

١ - صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٤٠هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ كَهَلًا، فَصَارَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ جَامِعًا بَيْنَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَرَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ^(٤).

٢ - رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٥٠هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ وَهُوَ كَبِيرٌ، قَالَ سَفِيَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ أَرْ أَحَدًا طَلَبَ الْحَدِيثَ وَهُوَ مُسِنَّ أَحْفَظَ مِنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٢٥/١).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٥٦/٢).

(٣) وهم مُرْتَبُونَ عَلَى تَوَارِيخِ وَفِيَاتِهِمْ.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (٣/١٩٤)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/٤٥٢).

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي (٣/٨٦٣).

- ٣ - خَارِجَةُ بن مُصْعَب السَّرْحَسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٦٨هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ وَهُوَ كَبِيرٌ وَسَمِعَ الْكَثِيرَ فَأَصْبَحَ عَالِمَ أَهْلِ خِرَاسَانَ^(١).
- ٤ - عَيْسَى بن مُوسَى الْمَعْرُوفُ بـ «عُنْجَارًا» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٨٦هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ عَلَى كَبَرِ سِنِّ، فَأَصْبَحَ إِمَامَ عَصْرِهِ^(٢).
- ٥ - الْإِمَامُ الْكِسَائِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ١٨٩هـ): الْمَقْرَأُ الْمَعْرُوفُ، تَعَلَّمَ النَّحْوَ عَلَى كَبَرٍ، فَأَصْبَحَ شَيْخَ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَبَحَّرَ فِي النَّحْوِ، فَهُوَ عِيَالٌ عَلَى الْكِسَائِيِّ»^(٣).
- ٦ - أَصْبَغُ بن الْفَرَجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٢٢٥هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ وَهُوَ كَبِيرٌ، فَأَصْبَحَ مَفْتِي الدِّيَارِ الْمَصْرِيَّةِ فِي زَمَانِهِ^(٤).
- ٧ - الْحَارِثُ بن مَسْكِينِ الْأَمْوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٢٤٥هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ عَلَى كَبَرٍ ثُمَّ أَصْبَحَ فُقَيْهًا، مُحَدِّثًا، وَرَيْسَ قِضَاةِ مِصْرٍ^(٥).
- ٨ - مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٣٢٨هـ): طَلَبَ الْعِلْمَ عَلَى كَبَرِ السِّنِّ فَكَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ^(٦).
- ٩ - إِبْرَاهِيمُ بن أَحْمَدَ الْأَبْزَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٣٦٤هـ): طَلَبَ الْحَدِيثَ عَلَى كَبَرِ السِّنِّ، ثُمَّ أَصْبَحَ إِمَامًا مُحَدِّثًا^(٧).

(١) الوافي بالوفيات (١٤٦/١٣).

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٩٣٨/٤)، شذرات الذهب (٣٨٨/٢).

(٣) نزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص ٥٨)، سير أعلام النبلاء (١٣١/٩).

(٤) سير أعلام النبلاء (٦٥٦/١٠).

(٥) سير أعلام النبلاء (٥٤/١٢).

(٦) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٩٣/٣).

(٧) سير أعلام النبلاء (١٥٢/١٦).

١٠ - الإمام القفال أبو بكر الخراساني رحمته الله (ت ٤١٧هـ): حذق في صنعة الأفعال بعدما أفنى شببته فيها، فلما صار ابن ثلاثين سنة ابتداء بطلب العلم؛ فصار وحيد زمانه فقهاً وحفظاً، ورحل إليه الفقهاء من البلاد، وتخرج به أئمة^(١).

١١ - محمد بن علي الصوري رحمته الله (ت ٤٤١هـ): سمع الحديث على كبر، فأصبح أحد أعلام الحديث، وعني به أتمَّ عناية إلى أن صار فيه رأساً، قال الخطيب رحمته الله: «كان من أحرص الناس على الحديث وأكثرهم كتباً له، وأحسنهم معرفة به»^(٢).

١٢ - الإمام أبو الفتح الرازي رحمته الله (ت ٤٤٧هـ): طلب العلم وهو كبير؛ فصار فقيهاً وأديباً ومفسراً، وتخرج عليه أئمة^(٣).

١٣ - يوسف بن الحسن الرنجاني رحمته الله (ت ٤٧٣هـ): سمع وتفقه في كبره، فكان إماماً، كبير القدر^(٤).

١٤ - محمد بن أحمد ابن سمكويه رحمته الله (ت ٤٨٢هـ): طلب الحديث على كبر، فأصبح إماماً، حافظاً، من فرسان الحديث، والمكثرين منه^(٥).

(١) وفيات الأعيان (٤٦/٣)، سير أعلام النبلاء (٤٠٥/١٧)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥٣/٥).

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٩/٩).

(٣) طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٢٢٦/١).

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (٣٦٠/١٠).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٦/١٩).

١٥ - عبد الرَّحْمَنِ بن أبي الفهم الدَّمَشْقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٥٥هـ):
 طَلَبَ الْحَدِيثَ عَلَى كِبَرٍ، فَرَحَلَ وَسَمِعَ مِنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ، وَاشْتَغَلَ بِالْحَدِيثِ
 سَمَاعاً وَإِسْمَاعاً^(١).

١٦ - الْعِزُّ بن عبد السَّلَامِ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٦٦٠هـ): كَانَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ
 فَقِيراً جِداً، فَطَلَبَ الْعِلْمَ عَلَى كِبَرٍ؛ فَكَانَ أَعْلَمَ أَهْلَ زَمَانِهِ وَمِنْ أَعْبِدِ
 خَلَقَ اللهُ^(٢).

١٧ - أَحْمَدُ بن عبد الرَّحْمَنِ الطُّنْبُذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت ٨٣٢هـ): طَلَبَ
 الْعِلْمَ وَهُوَ كَبِيرٌ، فَحَفِظَ عِدَّةَ كُتُبٍ وَأَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ أَلْفَ بَيْتٍ فِي
 عِدَّةِ عُلُومٍ^(٣).



(١) تاريخ الإسلام للذهبي (١٤/٧٨٠).

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/٢١٢).

(٣) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (٤/٧٩).

نِسَاءٌ طَلَبْنَ الْعِلْمَ

للنساء نصيبٌ من العلم، فطلبن من النبي ﷺ أن يُعَلِّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، قال أبو سعيد الخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ».

فَقَالَ: اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا.

فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ» رواه البخاري (١).

ولأهميَّة العلم للنساء بَوَّبَ الإمامُ البُخاريُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صحيحِهِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَقَالَ: «بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ» (٢).

فَانطَلَقَ الْعِلْمُ فِي النِّسَاءِ مِنْذَ عَهْدِ النُّبُوَّةِ، فَاشْتَهَرَتْ صَحَابِيَّاتٌ بِهِ؛ وَمِنْ أَوْلَئِكَ: أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ؛ أُمُّ سَلْمَةَ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَعْلَمُهُنَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا أَعْلَمُ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ - بَلْ وَلَا فِي النِّسَاءِ مُطْلَقًا - امْرَأَةً أَعْلَمُ مِنْهَا» (٣).

(١) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب تعليم النبي ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ، رَقْمٌ (٧٣١٠).

(٢) صحيح البخاري (١٠١/٩). (٣) سير أعلام النبلاء (١٤٠/٢).

واستمرَّ العِلْمُ فِي النِّسَاءِ بَعْدَهُنَّ، وَمَمَّنْ اشْتَهَرْنَ بِهِ مَا يَلِي (١):

١ - أُمُّ الدَّرْدَاءِ هَجِيمَةُ بِنْتُ حَيِّ الوَصَابِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت ٨١هـ):
عَالِمَةٌ، فَقِيهَةٌ، وَصَفَهَا الإِمَامُ البَخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ بِقَوْلِهِ: «كَانَتْ
أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جَلْسَةَ الرَّجُلِ - وَكَانَتْ فَقِيهَةً -» (٢).

٢ - سُوَيْتَةُ بِنْتُ الحُسَيْنِ المَحَامِلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت ٣٧٧هـ): فَقِيهَةٌ،
فَرُضِيَّةٌ، نَحْوِيَّةٌ، مَفْتِيَةٌ، مِنْ أَحْفَظِ النَّاسِ لِلْفِقْهِ عَلَى المَذْهَبِ
الشَّافِعِيِّ (٣).

٣ - كَرِيمَةُ بِنْتُ أَحْمَدِ المَرْوَزِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت ٤٦٣هـ): مُحَدِّثَةٌ، فَقِيهَةٌ،
عَالِمَةٌ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي أَعْلَى سِنْدِ لَصْحِيحِ الإِمَامِ البَخَارِيِّ، رَحَلَ إِلَيْهَا
أَفْضَلُ العُلَمَاءِ لِتَلَقِّي العِلْمِ مِنْهَا، تَلَقَّى عَنْهَا الحَدِيثَ جَمَاعَةً مِنَ الأَعْلَامِ
الكِبَارِ، كَالْحَافِظِ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، وَالحَافِظِ السَّمْعَانِيِّ (٤).

٤ - فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ السَّمْرَقَنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت ٥٨١هـ): أَبُوهَا مِنْ
كِبَارِ فُقَهَاءِ الحَنْفِيَّةِ، وَحَفِظَتْ كِتَابَهُ: «تَحْفَةُ الفُقَهَاءِ» وَالَّذِي يَقَعُ فِي أَرْبَعَةِ
مَجْلَدَاتٍ، كَانَتْ تُفْتِي النِّسَاءَ، وَتَكْتُبُ فِتَاوِيهَا بِخَطِّهَا، وَلَهَا مَوْلَفَاتٌ
كثيرةٌ فِي الفِقْهِ وَالحَدِيثِ (٥).

(١) مرَّبةٌ على تواريخ وفياتهنَّ.

(٢) البداية والنهاية (٣٣٦/١٢)، تاريخ دمشق (١٤٦/٧٠)، سير أعلام النبلاء (٢٧٨/٤).

(٣) البداية والنهاية (٤٢٩/١٥)، تاريخ بغداد (٦٣٢/١٦).

(٤) البداية والنهاية (٣٤/١٦)، تاريخ الإسلام للذهبي (١٩٥/١٠)، سير أعلام النبلاء (٢٣٣/١٨).

(٥) الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢٧٨/٢).

٥ - أم الخير فاطمة بنت علي بن مظفر النيسابوري رضي الله عنه (ت ٥٣٢هـ): المقرئة، مسندة نيسابور، قال الذهبي رحمته الله: «الشيخة، العالمة»، سمعت جميع «صحيح مسلم»، حدث عنها الحافظ أبو سعد السمعاني، والحافظ أبو القاسم بن عساكر^(١).

٦ - شهدة الإبري بنت المحدث أبي نصر أحمد الدينوري رضي الله عنه (ت ٥٧٤هـ): مسندة العراق، تتلمذ على يديها كبار العلماء، وحدث عنها: الحافظ السمعاني، والحافظ ابن عساكر، وابن الجوزي، وابن حمويه، وعبد الغني المقدسي، والموفق ابن قدامة، وخلق كثير^(٢).

٧ - كريمة بنت عبد الوهاب القرشي رضي الله عنه (ت ٦٤١هـ): مسندة الشام روت «الصحيح» غير مرة، خرج لها زكي الدين البرزالي مشيخة في ثمانية أجزاء، وحدث عنها خلق كثير^(٣).

٨ - ست الوزراء بنت عمر التَّنُوخِيَّة رضي الله عنه (ت ٧١٦هـ): فقيهة، محدثة، قال الإمام الذهبي رحمته الله: آخر من حدث بمسند الإمام الشافعي بالسماع عالياً^(٤).

٩ - أم زينب فاطمة بنت عباس البغدادية رضي الله عنه (ت ٧٢٤هـ):

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/٤٢٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢٠/٥٤٢)، تاريخ الإسلام للذهبي (١٢/٥٣٨)، معجم الأدباء (٣/١٤٢٢)، وفيات الأعيان (٢/٤٧٧).

(٣) أعلام النساء لعمر كحالة (٤/٩٤).

(٤) البداية والنهاية (١٨/١٥٨)، معجم الشيوخ الكبير (١/٢٩٢)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٢/٢٦٣).

عالمة، مفتية، فقيهة، مُسِنْدَة، حَتَمَت نِسَاءً كَثِيرًا الْقُرْآنَ، وهي تلميذة شيخ الإسلام ابن تيمية، وكان يَسْتَعِدُّ لها مِن كَثْرَةِ مَسَائِلِهَا، وَحُسْنِ سُؤَالَاتِهَا، وَسُرْعَةِ فَهْمِهَا^(١).

١٠ - زَيْنُبُ بِنْتُ الْكَمَالِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيَّةُ (ت ٧٤٠هـ):
أجازت في كتب كبيرة حتى تكاثر عليها الطلبة، وتزاحموا للأخذ عنها^(٢).

١١ - أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَهْرَانِيَّةُ (ت ٨٦٧هـ): مُحَدِّثَةٌ، أَجَازَهَا سِتَّةٌ وَعِشْرُونَ شَيْخًا، وَقَرَأَ عَلَيْهَا السَّخَاوِيُّ^(٣).



(١) البداية والنهاية (١٨/١٤٠).

(٢) معجم الشيوخ الكبير (١/٢٤٨).

(٣) الضوء اللامع (٦/١٢).

الفصل الثاني شُروحُ المُتُونِ

وَفِيهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ شُروحِ المُتُونِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: شُروحُ المُتُونِ.

أَهْمِيَّةُ شُرُوحِ الْمُتُونِ

- ١ - دَابُّ الْعُلَمَاءِ فِي تَصْنِيفِ الْمُتُونِ عَلَى اخْتِيَارِ كَلِمَاتِ جَامِعَةٍ ذَاتِ مَعَانٍ وَاسِعَةٍ، وَبَعْضُ أَلْفَاظِهَا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى إِضْحَاحٍ وَبَيَانٍ، وَلَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ إِلَّا بِالشُّرُوحِ.
- ٢ - شُرُوحِ الْمُتُونِ تُؤْخِذُ مِنْ عَالِمٍ رَبَّانِيٍّ يُقْتَدَى بِهِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالَ ابْنُ سَيْرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»^(١).
- ٣ - شُرُوحِ الْمُتُونِ يُجْمَعُ بَيْنَ سَمَاعِهَا مِنْ عَالِمٍ، وَبَيْنَ قِرَاءَةِ شُرُوحِهَا فِي الْكُتُبِ.
- ٤ - مَنْ اقْتَصَرَ فِي شَرْحِ الْمُتُونِ عَلَى مَا يَقْرَأُهُ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ، فَسَيَقَعُ فِي زَلَلٍ فِي فَهْمِهَا.



(١) صحيح مسلم (١٤/١).

شُرُوحُ الْمُتُونِ

شُرُوحُ الْعُلَمَاءِ لِلْمُتُونِ كَثِيرَةٌ؛ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ شُرُوحِ لِلْمُتُونِ
بِمَسْتَوِيَاتِهَا:

* الْمَسْتَوَى الْأَوَّلُ:

الأذكار والآداب (شرح الأذكار والآداب؛ لعبد المحسن القاسم).

* الْمَسْتَوَى الثَّانِي:

١ - الأصول الثلاثة وأدلتها (تيسير الوصول شرح ثلاثة الأصول؛
لعبد المحسن القاسم).

٢ - القواعد الأربع (شرح القواعد الأربع؛ لعبد المحسن
القاسم).

٣ - نواقض الإسلام (شرح نواقض الإسلام؛ لعبد المحسن
القاسم).

٤ - الأربعون النووية (شرح الأربعين النووية؛ لمحمد بن إبراهيم
آل الشيخ).

* الْمَسْتَوَى الثَّلَاثُ:

١ - تحفة الأطفال (فتح الأقفال شرح تحفة الأطفال؛
للجَمُزُورِيِّ).

- ٢ - شروط الصَّلَاة (شرح شروط الصَّلَاة؛ لعبد المحسن القاسم).
 ٣ - كتاب التَّوْحِيد (شرح كتاب التَّوْحِيد؛ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ).

* المستوى الرَّابِعُ :

- ١ - منظومة البَيْقُونِيِّ (شرح منظومة البَيْقُونِيِّ؛ لحسن المَشَّاطِ).
 ٢ - منظومة أَبِي إِسْحَاقِ الْإِلْبِيرِيِّ (شرح منظومة الْإِلْبِيرِيِّ؛ لعبد المحسن القاسم).
 ٣ - الْمُقَدِّمَةُ الْآجْرُومِيَّةُ (شرح الْمُقَدِّمَةُ الْآجْرُومِيَّةُ؛ لعبد المحسن القاسم).
 ٤ - الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (شرح الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ؛ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ).

* المستوى الْخَامِسُ :

- ١ - الْوَرَقَاتُ (شرح الْوَرَقَاتُ؛ لعبد الله الْفَوْزَانِ).
 ٢ - عُنْوَانُ الْحِكْمِ (شرح عُنْوَانُ الْحِكْمِ؛ لعبد المحسن القاسم).
 ٣ - الرَّحِيْبِيَّةُ (حَاشِيَةُ الرَّحِيْبِيَّةِ؛ لابن قاسم).
 ٤ - الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ (شرح الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ؛ لعبد المحسن القاسم).

* المستوى السادس :

- ١ - بلوغ المَرَام (منحة العَلَام؛ لعبد الله الفوزان).
- ٢ - زاد المُسْتَنْع (حاشية الرُّوض المُرْبَع؛ لابن قاسم).
- ٣ - ألفية ابن مالك (دليل السَّالِك؛ لعبد الله الفوزان).

* المستوى السابع :

- ١ - الجامع لما في الصَّحِيحَيْن.
 - ٢ - أفراد البخاريِّ (فتح الباري؛ لابن حجر).
 - ٣ - أفراد مُسَلِّم (شرح صحيح مسلم؛ للنَّوَوِيِّ).
 - ٤ - الزَّوَائِد عَلَى الصَّحِيحَيْن (شروح كتب السنن والمسانيد).
- وقد شَرَحْتُ - بحمد الله - هذه المتون من المستوى الأوَّل وحتى السَّادس أكثر من مرَّة، في المسجد النَّبَوِيِّ الشَّرِيف من عام ألف وأربع مئة وعشرين من الهجرة (١٤٢٠هـ)، ولا يزال الشَّرْح مُسْتَمِرًّا فيها، وهي مسجَّلةٌ ومُفَرَّغَةٌ وَوُثِّبَتْ في موقع: a-alqasim.com

* المُتُونُ الإِضَافِيَّةُ :

- ١ - الجزرية (الدَّفَائِقُ المُحَكَّمَةُ في شرح المُقَدِّمَةِ؛ لذكريَّ الأنصاري).
- ٢ - الشَّاطِئِيَّة (الوافي في شرح الشَّاطِئِيَّة؛ لعبد الفتاح القاضي).
- ٣ - الدَّرَّةُ المُضِيَّةُ في القراءات الثَّلَاثِ المَرَضِيَّة (الإيضاح شرح

على الدرّة في القراءات الثلاث المتممة للقراءات العشر؛ لعبد الفتاح القاضي).

٤ - طَيِّبَةُ النَّشْرِ فِي الْقَرَاءَاتِ الْعَشْرِ (شرح طَيِّبَةُ النَّشْرِ فِي الْقَرَاءَاتِ الْعَشْرِ؛ لابن الجزري).

٥ - نُخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ (نزهة النظر في شرح نخبة الفكر؛ لابن حجر).

٦ - التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ (ألفية العراقي) (شرح التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ؛ للحافظ العراقي).

٧ - نِظْمُ الدُّرَرِ (ألفية الشيوطي) (إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر؛ لمحمد بن علي الإتيوبي).

٨ - الْعَمْدَةُ فِي الْأَحْكَامِ (تيسير العلام شرح عمدة الأحكام؛ لعبد الله البسام).

٩ - الْمُحَرَّرُ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ (روضة الأفهام في شرح زوائد المحرر على بلوغ المرام؛ لعبد الله الفوزان).

١٠ - كَشْفُ الشُّبُهَاتِ (شرح كشف الشبهات؛ لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ).

١١ - أَلْفِيَّةُ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ (ألفية العراقي في السيرة) (شرح الدرر السنّية في نظم السيرة النبوية؛ لمحمد الأجهوري).

١٢ - لَامِيَّةُ الْأَفْعَالِ (شرح لامية الأفعال؛ لبحرق).



الفصل الثالث قراءة الكتب

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: أهمية قراءة الكتب.

المبحث الثاني: ماذا أقرأ من الكتب؟

المبحث الثالث: كتب مرتبة على الفنون.

المبحث الرابع: النسيان لا يمنع من طلب العلم.

المبحث الخامس: كيف أتدارك نسيان ما أقرأ؟

أَهْمِيَّةُ قِرَاءَةِ الْكُتُبِ

- ١ - لا غنى لطالب العلم عن القراءة مع مداومة مُدَارَسَةِ الْعِلْمِ حفظاً ومراجعة، وحضور دروس العلماء، والسؤال عما أشكل من مسائل العلم.
- ٢ - الكتب كثيرة في مختلف الفنون، والمرء يحصر على قراءة مُهَمَّاتِ الْكُتُبِ الْمَلِيَّةِ بِالْفَوَائِدِ.
- ٣ - كُتِبَ السَّلَفُ تَمَتَّازُ بِاتِّبَاعِ الْكُتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَسَلَامَةِ الْأَلْفَاظِ ، وكثرة المعاني.
- ٤ - تَجَدُّ فِي الْكُتُبِ مَا لَا تَجِدُهُ فِي الدَّرُوسِ.
- ٥ - فِي الْقِرَاءَةِ زِيَادَةُ الْمَدَارِكِ ، وَسَعَةُ الْأَفْهَامِ ، وَرُقِيَّةُ الْعُقُولِ ، وَاكْتِسَابُ لِأَخْلَاقِ الْأَسْلَافِ ، وَانْتِقَالُ بِالرُّوحِ إِلَى حَيَاةٍ سَعِيدَةٍ.
- ٦ - مَنْ نَظَرَ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ عَرَفَ قَدْرَهُمْ ، وَنُصَحَهُمْ لِلأُمَّةِ ، وَأَنْزَلَهُمْ مِنْزِلَتَهُمْ ، وَأَجَلَّهُمْ وَأَحَبَّهُمْ ، وَمِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ أَنْ يُحْشَرَ مَعَهُمْ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.



مَاذَا أَقْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ؟

التَّدرُّجُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَصْلٌ فِي تَحْصِيلِهِ، وَهَذِهِ كُتُبٌ مَقْتَرَحَةٌ لِلْقِرَاءَةِ بِمَسْتَوِيَّاتِهَا، مَنْ قَرَأَهَا حَصَلَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِلْمًا غَزِيرًا، وَهِيَ:

* الْمَسْتَوَى الْأَوَّلُ:

- ١ - التَّبْيَانُ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ؛ لِلنَّوَوِيِّ.
- ٢ - الْوَابِلُ الصَّيِّبُ مِنَ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ؛ لِابْنِ الْقَيِّمِ.

* الْمَسْتَوَى الثَّانِي:

- ١ - الْكِبَائِرُ؛ لِلذَّهَبِيِّ.
- ٢ - الْفُصُولُ فِي اخْتِصَارِ سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِابْنِ كَثِيرٍ.

* الْمَسْتَوَى الثَّلَاث:

- ١ - الْجَوَابُ الْكَافِي؛ لِابْنِ الْقَيِّمِ.
- ٢ - الْعُبُودِيَّةُ؛ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ.

* الْمَسْتَوَى الرَّابِع:

- ١ - حَادِي الْأَرْوَاحِ؛ لِابْنِ الْقَيِّمِ.
- ٢ - صَيْدُ الْخَاطِرِ؛ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ.

* المستوى الخامس :

١ - تفسير القرآن العظيم؛ لابن كثير.

٢ - زاد المعاد؛ لابن القيم.

* المستوى السادس :

بقية كتب ابن القيم.

* المستوى السابع :

بقية كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وغيره من علماء السلف.



كُتُبٌ مُرْتَبَةٌ عَلَى الْفُنُونِ

صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ فَنٍّ كُتُبًا مَا بَيْنَ مُطَوَّلٍ وَمُخْتَصِرٍ، وَهَذِهِ كُتُبٌ مُرْتَبَةٌ عَلَى الْفُنُونِ:

أَوَّلًا: عُلُومُ الْقُرْآنِ:

- ١ - حَاشِيَةٌ مُقَدِّمَةٌ لِلتَّفْسِيرِ؛ لِابْنِ قَاسِمٍ.
- ٢ - دَفْعُ إِيْهَامِ الْاضْطِرَابِ عَنْ آيَاتِ الْكِتَابِ؛ لِمُحَمَّدِ الْأَمِينِ الشَّنْقِيطِيِّ.

ثَانِيًا: التَّفْسِيرُ:

- ١ - غَرِيبُ الْقُرْآنِ؛ لِعَبْدِ الْمُحْسَنِ الْقَاسِمِ.
- ٢ - تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ لِلسَّعْدِيِّ.
- ٣ - تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ؛ لِابْنِ كَثِيرٍ.

ثَالِثًا: مُصْطَلَحُ الْحَدِيثِ:

- ١ - شَرْحُ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ؛ لِحَسَنِ الْمَشَّاطِ.
- ٢ - نَزْهَةُ النَّظَرِ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ؛ لِابْنِ حَجْرٍ.
- ٣ - الْبَاعْثُ الْحَثِيثُ شَرْحُ اخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ؛ لِابْنِ كَثِيرٍ.

رابعاً: الحديث:

- ١ - الجامع لما في الصَّحِيحَيْنِ؛ لعبد المحسن القاسم.
- ٢ - أفراد البُخاريِّ؛ لعبد المحسن القاسم.
- ٣ - أفراد مسلمٍ؛ لعبد المحسن القاسم.
- ٤ - الزَّوَائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ؛ لعبد المحسن القاسم.

خامساً: شروح الحديث:

- ١ - فتح الباري شرح صحيح البُخاري؛ لابن حجرٍ.
- ٢ - شرح صحيح مسلمٍ؛ للنَّوَوِيِّ.
- ٣ - عون المعبود؛ لشمس الحقِّ العظيم آبادي.
- ٤ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المَصَابِيح؛ لمُلاً علي القاري.

سادساً: العقيدة:

- ١ - شرح ثلاثة الأصول؛ لمُحَمَّد بن إبراهيم آل الشَّيْخ.
- ٢ - شرح كتاب التَّوْحِيد؛ لمُحَمَّد بن إبراهيم آل الشَّيْخ.
- ٣ - شرح كَشْفِ الشُّبُهَات؛ لمُحَمَّد بن إبراهيم آل الشَّيْخ.
- ٤ - شرح العقيدة الواسِطِيَّة؛ لمُحَمَّد بن إبراهيم آل الشَّيْخ.
- ٥ - شرح العقيدة الطَّحَاوِيَّة؛ لابن أبي العِزِّ الحنفيِّ.
- ٦ - الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ؛ لابن القيم.

٧ - الجواب الصَّحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ؛ لشيخ الإسلام ابن

تيمية.

سابعاً: أصول الفقه:

١ - مذكرة أصول الفقه؛ لمحمد الأمين الشنقيطي.

٢ - روضة الناظر؛ لابن قدامة.

ثامناً: فقه المذاهب:

المذهب الحنفي:

١ - الهداية في شرح بداية المبتدي؛ للمرغيناني.

٢ - فتح القدير؛ لابن الهمام.

المذهب المالكي:

١ - الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني؛ لأحمد

النفراوي.

٢ - مواهب الجليل شرح مختصر الخليل؛ للحطاب الرعيني.

٣ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.

المذهب الشافعي:

١ - فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب؛ لزكريا الأنصاري.

٢ - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج؛ للشربيني.

٣ - أُسْنَى الْمَطَالِبِ فِي شَرْحِ رَوْضِ الطَّالِبِ ؛ لَزَكْرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ.

المَذْهَبُ الحَنْبَلِيُّ :

١ - الرَّوْضُ الْمُرْبَعُ ؛ لِلْبُهُوتِيِّ.

٢ - شَرْحُ الرَّوْضِ الْمُرْبَعِ ؛ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ.

تاسِعاً : الفِقْهُ الْمُقَارَنُ :

١ - تُحْفَةُ الْفُقَهَاءِ ؛ لِلسَّمْرَقَنْدِيِّ الحَنْفِيِّ.

٢ - بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ ؛ لِابْنِ رُشْدِ الْمَالِكِيِّ.

٣ - الْمَجْمُوعُ ؛ لِلنَّوَوِيِّ الشَّافِعِيِّ.

٤ - الْمُغْنِي ؛ لِابْنِ قَدَامَةَ الحَنْبَلِيِّ.

عَاشِراً : لُغَةُ الْفُقَهَاءِ :

١ - طَلِبَةُ الطَّلَبَةِ ؛ لِعَمْرِ النَّسْفِيِّ.

٢ - تَحْرِيرُ أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ ؛ لِلنَّوَوِيِّ.

٣ - الْمُطَّلَعُ عَلَى أَلْفَاظِ الْمُقْنِعِ ؛ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ.

الحَادِي عَشَرَ : الْفَرَائِضُ :

١ - حَاشِيَةُ الرَّحِيَّةِ ؛ لِابْنِ قَاسِمٍ.

٢ - الْفَوَائِدُ الشَّنْشُورِيَّةُ فِي شَرْحِ الْمَنْظُومَةِ الرَّحِيَّةِ ؛ لِعَبْدِ اللَّهِ

الشَّنْشُورِيِّ.

الثاني عشر: السيرة:

- ١ - الفُصُول في اختصار سيرة الرَّسُول ﷺ؛ لابن كثير.
- ٢ - السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ في ضوء المَصَادِرِ الْأَصْلِيَّةِ؛ لمهدي رزق الله.

الثالث عشر: التاريخ:

البداية والنَّهْيَةُ؛ لابن كثير.

الرابع عشر: التراجم:

- ١ - الإِصَابَةُ في تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ؛ لابن حجر.
- ٢ - سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ؛ للذهبي.

الخامس عشر: اللُّغَةُ:

- ١ - الصَّحَاحُ؛ للجَوْهَرِيِّ.
- ٢ - تَهْذِيبُ اللُّغَةِ؛ لِمُحَمَّدِ الْأَزْهَرِيِّ.

السادس عشر: النُّحُو وَالصَّرْفُ:

- ١ - حَاشِيَةُ الْأَجْرُومِيَّةِ؛ لابن قاسم.
- ٢ - شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ.
- ٣ - شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ؛ لِلْحَمْلَاوِيِّ.

السابع عشر: الشُّعْرُ:

- ١ - الْمُعَلَّقَاتُ السَّبْعُ.
- ٢ - الشَّوَارِدُ؛ لِعَبْدِ اللَّهِ الْخَمَيْسِ.

الثامن عشر: الآداب:

الآداب الشرعية والمِنَح المَرَعِيَّة ؛ لابن مُفْلِح.

التاسع عشر: تهذيب النفوس:

١ - مُدَاوَاة النُّفُوس ؛ لابن حَزْمٍ.

٢ - صيد الخاطر، لابن الجَوْزِيِّ.

العشرون: الرِّقَاق:

مدارج السَّالِكِينَ ؛ لابن القِيَمِّ.

الحادي والعشرون: الفتاوى:

١ - فتاوى الشَّيْخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشَّيْخ رَحِمَهُ اللهُ.

٢ - فتاوى الشَّيْخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ.

٣ - فتاوى اللِّجْنَةِ الدَّائِمَةِ.

الثاني والعشرون: كُتُبٌ شَمِلَتْ فَنُونَاً مُتَنَوِّعَةً:

١ - مؤلِّفَات شيخ الإسلام ابن تيمية.

٢ - مؤلِّفَات ابن القِيَمِّ.

٣ - الدَّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجُوبَةِ النَّجْدِيَّةِ، لابن قاسم.



النَّسْيَانُ لَا يَمْنَعُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ

- ١ - فَطَرَ اللَّهُ الْإِنْسَانَ عَلَى النَّسْيَانِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا؛ لكَثْرَةِ نَسْيَانِهِ.
- ٢ - الْعُلُومُ وَاسِعَةٌ، وَالْفَنُونُ مُتَنَوِّعَةٌ، وَالْمَعَارِفُ مُتَشَعِّبَةٌ، وَمَسَائِلُ الشَّرِيعَةِ بُحُورٌ، وَالْحَيَاةُ مُزْدَحِمَةٌ بِالْهَمُومِ، وَالْإِنْسَانُ مَجْبُورٌ عَلَى النَّسْيَانِ، وَخَيْرُ الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ» متفق عليه^(١).
- ٣ - إِذَا ظَهَرَ لَكَ ذَلِكَ جَلِيًّا، أَدْرَكَتَ أَنَّ مَنْ يَقْرَأَ الْعِلْمَ ثُمَّ يَنْسَى شَيْئًا مِنْهُ، فَلَيْسَ ذَلِكَ نَقْصَانًا فِي شَأْنِهِ، وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ جَلَالَةِ قَدْرِهِ.
- ٤ - كَمَا أَنَّ ذَلِكَ لَا يُقْنِطُهُ مِنْ مَوَاصِلَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَلَا يَيْئَسُ مِنْ تَحْصِيلِهِ، وَلَوْ كَانَ مَا يُقْرَأُ لَا يُنْسَى لَمَا احتاج العلماء إلى مدارس العلم، وإدامة النظر فيه، والعكوف عليه، ومعاودة الاطلاع على ما قُرئ.
- ٥ - النَّسْيَانُ فِي الْعِلْمِ أَدْعَى لِدِرَاسَتِهِ، لِيُحْصَلَ طَالِبُ الْعِلْمِ ثَوَابَ الْعَكُوفِ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ لَا يُنْسَى لَمَا أَصْبَحَ لِعِبَادَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ فِي حَيَاتِهِ نَصِيبٌ.

(١) رواه البخاري، كتاب الصلاة، باب التَّوَجُّهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ، رَقْمٌ (٤٠١)، وَمُسْلِمٌ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ السُّهُوِّ فِي الصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ لَهُ، رَقْمٌ (٥٧٢)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وهذا من رحمة الله أنَّ طالبَ العلمِ يتعبَّدُ اللهَ بمراجعةٍ وتكرارٍ ما قرأ؛ لئلاً يَنْسَى، وهو بذلك يقوم بعبادة جليلة تكون له رفعة في الآخرة.

٦ - إذا قرأت ونسييت فلا تحزن على ما فاتك منه، فالعلم أوديةً وأنت حال مدارسته في عبادة.



كَيْفَ أَتَدَارِكُ نَسْيَانَ مَا أَقْرَأُ؟

الإنسانَ مَجْبُولٌ عَلَى النِّسْيَانِ، وَلِحَاجَةِ الْمَرَّةِ لِلْعِلْمِ وَاسْتِحْضَارِ مَسَائِلِهِ اتَّخَذَ الْعُلَمَاءُ لَذَلِكَ عِدَّةَ أَسْبَابٍ؛ مِنْهَا:

١ - الْمَدَاوِمَةُ عَلَى الْقِرَاءَةِ، قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا أَعْلَمُ شَيْئاً أَنْفَعَ لِلْحَفِظِ مِنْ نَهْمَةِ^(١) الرَّجُلِ، وَمَدَاوِمَةِ النَّظَرِ»^(٢).

٢ - تَدْوِينُ مُهِمَّاتِ الْمَسَائِلِ، قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَيِّدُوا النَّعْمَ بِالشُّكْرِ، وَالْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»^(٣)، وَقَدْ قِيلَ:

الْعِلْمُ صَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ قَيْدُهُ قَيِّدُ صَيْوَدِكَ بِالْحِبَالِ الْوَائِقَةِ^(٤)

٣ - كِتَابَةُ الْفَوَائِدِ عَلَى غِلَافِ الْكِتَابِ الدَّاخِلِيِّ.

٤ - مَعَ تَعَاقُبِ الزَّمَنِ سَتَرَى نَفْسَكَ قَدْ حَصَلَتْ عُلُومًا وَافِرَةً مِمَّا قَرَأْتَهُ وَقَيَّدْتَهُ.



(١) النَّهْمَةُ: بُلُوغُ الْهَيْمَةِ فِي الشَّيْءِ. الصَّحَاحُ (٥/٢٠٤٧).

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ الْبِنَاءِ (١٢/٤٠٦).

(٣) أُسُسُ الْمَسْجُونِ وَرَاحَةُ الْمَحْزُونِ (ص ٣٣).

(٤) أُسُسُ الْمَسْجُونِ وَرَاحَةُ الْمَحْزُونِ (ص ٣٣).

الفصل الرابع برنامج يومي مقترح

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عمل طالب العلم اليومي.

المبحث الثاني: برنامج يومي مقترح.

عَمَلُ طَالِبِ الْعِلْمِ الْيَوْمِيِّ

طالبُ الْعِلْمِ يَغْتَنِمُ زَمَنَ عُمُرِهِ؛ لِأَنَّهُ سَيُحَاسَبُ عَلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟» رواه الترمذي^(١).

وعلى طالبِ الْعِلْمِ أَنْ يُخَصِّصَ وَقْتًا يَوْمِيًّا لَطَلَبِ الْعِلْمِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ:

- ١ - حفظُ ومراجعة القرآن.
- ٢ - حفظُ ومراجعة المتون.
- ٣ - قراءةُ شروح المتون.
- ٤ - قراءةُ الكتب المقترحة للقراءة.
- ٥ - حضورُ أو سماعُ دروس العلماء.



(١) أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب في القيامة، رقم (٢٤١٧)، من حديث أبي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بِرْنَامَجُ يَوْمِي مُقْتَرَحُ

أعمالُ طالبِ العِلْمِ جليلة، ومع تنظيمِها يكون نفعُها أكبر، وهذا برنامجُ يوميِّ مقترحٍ لطالبِ العِلْمِ:

١ - تُصَلِّي الفجرَ في المسجد مع جماعة المسلمين، قال ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ؛ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ» رواه مسلم^(١).

٢ - تَمَكُّتُ في المسجد، وبعد قراءةِ أذكارِ الصُّبْحِ تَحْفَظُ من القرآنِ الكريمِ، وإذا كُنْتَ حافظاً له، تُرَاجِعُ ما حفظته، ثمَّ تَحْفَظُ من المَثُونِ، وتُراجِعُ شيئاً منها، كلُّ ذلك وأنت في المسجد، حتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ قِيدَ رُوحِ، ثمَّ تُصَلِّي ركعتي الضُّحَى.

٣ - تَذْهَبُ إلى دارك، ثمَّ تَذْهَبُ إلى المدرسة أو الجامعة أو الوظيفة، وبعد العودة تأخذ قِسْطاً من الرَّاحَةِ إلى صلاةِ العصر.

٤ - بعد صلاةِ العصر وبعد قراءةِ أذكارِ المساء يراجع الطالب واجبات المدرسة، أو الكليَّة، ويقرأ ما تيسَّر من شُروحِ المَثُونِ، ومن الكتبِ المُقْتَرَحَةِ للقراءة.

٥ - بعد صلاةِ المغرب تَمَكُّتُ في المسجد إلى صلاةِ العشاء،

(١) كتاب المساجد ومواضع الصَّلَاة، باب فَضْلِ صلاةِ العشاءِ والصُّبْحِ في جماعة، رقم (٦٥٧)، من حديثِ جُنْدُبِ بن عبد الله رضي الله عنه.

وَتَصْنَعُ بَعْدَ الْمَغْرَبِ مِثْلَ مَا صَنَعْتَ بَعْدَ الْفَجْرِ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ وَالْمُتُونِ
وَمَرَّجَتَهُمَا.

٦ - يَتَخَلَّلُ الْأَوْقَاتِ السَّابِقَةَ حُضُورَ دُرُوسِ الْعُلَمَاءِ ، أَوْ الْإِسْتِمَاعِ
لَهَا.

٧ - بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ تَنَامُ مَبْكَرًا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ
قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، قَالَ أَبُو بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ النَّوْمَ
قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا» متفق عليه (١).

٨ - تَقْرَأُ أَذْكَارَ النَّوْمِ ، ثُمَّ تَنَامُ عَلَى طَهَارَةٍ عَلَى جَنْبِكَ الْأَيْمَنِ .

٩ - قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِسَاعَةٍ تَسْتَيْقِظُ مِنَ النَّوْمِ ، وَتَفْعَلُ الْآتِي :

أ. تَذَكَّرُ اللَّهَ عِنْدَ اسْتِيقَازِكَ ؛ لِتُنَحَلَ عَنْكَ عُقْدَةٌ مِنْ عُقَدِ الشَّيْطَانِ ،
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا
هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنْ
اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى
انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ
كَسَلَانَ» متفق عليه (٢).

(١) رواه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، رقم (٥٤٧)، ومسلم، كتاب
المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التَّكْبِيرِ بِالصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، رقم (٦٤٧).

(٢) رواه البخاري، كتاب التَّهَجُّدِ، باب عُقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ، رقم
(١١٤٢)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب مَا رُوِيَ فِي مَنْ نَامَ اللَّيْلَ أَجْمَعَ
حَتَّى أَصْبَحَ، رقم (٧٧٦)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ب. إذا استيقظت من نومك تقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»، و«الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله».

قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ تَعَارَّ^(١) مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا؛ اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» رواه البخاري^(٢).

ج. تُصَلِّي مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَتَدْعُو اللَّهَ وَتَسْتَغْفِرُهُ إِلَى أَذَانِ الْفَجْرِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أي: استيقظت. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٢٠٤).

(٢) كتاب التَّهَجُّد، باب فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، رقم (١١٥٤)، من حديث عبادة بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَهْرِسُ الْمُؤَصَّوَعَاتِ

٥ المُقَدِّمَةُ
٧ حُطَّةُ الْكِتَابِ
١١ البَابُ الْأَوَّلُ: الْمُتُونُ الْعِلْمِيَّةُ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ فُصُولٍ:
١٣ الفَصْلُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ؛ وَفِيهِ ثَمَانِيَّةٌ مَبَاحِثَ:
١٤ المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَهْمِيَّةُ الْمُتُونِ
١٥ المَبْحَثُ الثَّانِي: تَصْنِيفُ الْمُتُونِ
٢٠ المَبْحَثُ الثَّلَاثُ: نَظْمُ الْمُتُونِ
٢٢ المَبْحَثُ الرَّابِعُ: كُتِبَ عَرَضَهَا الطُّلَّابُ حِفْظًا عَلَى مُصَنِّفِيهَا ...
 المَبْحَثُ الْخَامِسُ: مَنْظُومَاتُ عَرَضَهَا الطُّلَّابُ حِفْظًا عَلَى
٢٣ نَاظِمِيهَا
٢٥ المَبْحَثُ السَّادِسُ: كُتِبَ اشْتَهَرَ حِفْظَهَا
٢٧ المَبْحَثُ السَّابِعُ: مَنْظُومَاتُ اشْتَهَرَ حِفْظَهَا
٢٩ المَبْحَثُ الثَّامِنُ: الْعُلَمَاءُ يَحْفَظُونَ الْمُتُونَ

- ٣٥ الفصلُ الثَّانِي : الْمُتُونُ الَّتِي تُحْفَظُ ؛ وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ مَبَاحِثَ :
- ٣٦ الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ : مَاذَا أَحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ؟
- ٣٨ الْمَبْحَثُ الثَّانِي : الْمُتُونُ الْإِضَافِيَّةُ
- ٣٩ الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ : الْمُتُونُ حَسَبَ الْفُنُونِ
- ٤٣ الفصلُ الثَّلَاثُ : أَسْهَلُ طَرِيقَةَ لِحْفُظِ الْمُتُونِ ؛ وَفِيهِ سَبْعَةٌ مَبَاحِثَ :
- ٤٤ الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ : أَهْمِيَّةُ حِفْظِ الْمُتُونِ
- ٤٥ الْمَبْحَثُ الثَّانِي : مَنْهَجُ الْعُلَمَاءِ فِي الْحِفْظِ
- ٤٦ الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ : مِقْدَارُ الْحِفْظِ الْيَوْمِيِّ
- ٤٧ الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ : أَهْمِيَّةُ تَكَرَّارِ الْمَحْفُوظِ
- ٤٩ الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ : طَرِيقَةُ حِفْظِ الْمُتُونِ
- ٥٢ الْمَبْحَثُ السَّادِسُ : طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ
- ٥٣ الْمَبْحَثُ السَّابِعُ : الْجَمْعُ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ
- الفصلُ الرَّابِعُ : أَسْهَلُ طَرِيقَةَ لِمُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ ؛ وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ مَبَاحِثَ :
- ٥٥ :
- ٥٦ الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ : أَهْمِيَّةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ
- ٥٧ الْمَبْحَثُ الثَّانِي : طَرِيقَةُ مُرَاجَعَةِ الْمُتُونِ
- ٥٨ الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ : طَرِيقَةُ إِتْقَانِ الْمُتُونِ

- الفصلُ الخَامِسُ : الإِسْنَادُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا ؛ وَفِيهِ سِتَّةُ مَبَاحِثَ : ٥٩
- المَبْحَثُ الأوَّلُ : أَهْمِيَّةُ الإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ ٦٠
- المَبْحَثُ الثَّانِي : أَهْمِيَّةُ عُلُوِّ الإِسْنَادِ فِي السُّنَّةِ ٦٤
- المَبْحَثُ الثَّلَاثُ : عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ ٦٧
- المَبْحَثُ الرَّابِعُ : صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي كُتُبِ السُّنَّةِ ٧٢
- المَبْحَثُ الخَامِسُ : عُلَمَاءُ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي الكُتُبِ ٧٥
- المَبْحَثُ السَّادِسُ : صِغَارٌ يَحْمِلُونَ إِسْنَادًا فِي الكُتُبِ ٨٠
- البَابُ الثَّانِي : طَلَبُ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ ؛ وَفِيهِ أَرْبَعَةُ فُصُولٍ : ٨٣**
- الفصلُ الأوَّلُ : الهِمَّةُ فِي طَلَبِ العِلْمِ ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانِ : ٨٥
- المَبْحَثُ الأوَّلُ : عُلَمَاءُ طَلَبُوا العِلْمَ وَهُمْ كِبَارٌ ٨٦
- المَبْحَثُ الثَّانِي : نِسَاءٌ طَلَبْنَ العِلْمَ ٩٠
- الفصلُ الثَّانِي : شُرُوحُ المَثُونِ ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانِ : ٩٥
- المَبْحَثُ الأوَّلُ : أَهْمِيَّةُ شُرُوحِ المَثُونِ ٩٦
- المَبْحَثُ الثَّانِي : شُرُوحُ المَثُونِ ٩٧
- الفصلُ الثَّلَاثُ : قِرَاءَةُ الكُتُبِ ؛ وَفِيهِ خَمْسَةُ مَبَاحِثَ : ١٠١
- المَبْحَثُ الأوَّلُ : أَهْمِيَّةُ قِرَاءَةِ الكُتُبِ ١٠٢

- ١٠٣ المَبْحَثُ الثَّانِي : مَاذَا أَقْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ؟
- ١٠٥ المَبْحَثُ الثَّلَاثُ : كُتُبٌ مُرْتَبَةٌ عَلَى الْفُنُونِ
- ١١١ المَبْحَثُ الرَّابِعُ : النَّسْيَانُ لَا يَمْنَعُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ
- ١١٣ المَبْحَثُ الْخَامِسُ : كَيْفَ أَتَدَارَكُ نَسْيَانَ مَا أَقْرَأُ؟
- ١١٥ الْفَصْلُ الرَّابِعُ : بَرْنَامِجُ يَوْمِي مُقْتَرَحٌ ؛ وَفِيهِ مَبْحَثَانُ :
- ١١٦ المَبْحَثُ الْأَوَّلُ : عَمَلُ طَالِبِ الْعِلْمِ الْيَوْمِي
- ١١٧ المَبْحَثُ الثَّانِي : بَرْنَامِجُ يَوْمِي مُقْتَرَحٌ .
- ١٢١ **فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ**



صَدْرُ الْمُؤَلَّفَاتِ

مَهْوُوطَاتُ الْأَبْلِ الْبَغَايَةِ

- ❖ أسهل طريقة لحفظ القرآن الكريم وطلب العلم الشرعي.
- ❖ التحذير من التكلف في قراءة القرآن الكريم.
- ❖ صحة الإجازة في القرآن الكريم والسنة النبوية عن بعد.
- ❖ تحقيق نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر.
- ❖ تحقيق شرح الأربعين النووية لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ أحاديث الدجال وتوضيحها بالخرائط المعاصرة.
- ❖ تيسير الوصول شرح ثلاثة الأصول.
- ❖ تحقيق شرح ثلاثة الأصول لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ تحقيق شرح كشف الشبهات لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ تحقيق شرح كتاب التوحيد لمحمد بن إبراهيم رحمته (٣) مجلدات.
- ❖ تحقيق شرح الواسطية لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ القواعد الواضحات في الأسماء والصفات.
- ❖ تحقيق كتاب: (الرسول لله صلى الله عليه وسلم وأولياؤه) للوالد رحمته.
- ❖ كيفية حل السحر.
- ❖ تحقيق شرح آداب المشي إلى الصلاة لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ تحقيق شرح شروط الصلاة لمحمد بن إبراهيم رحمته.
- ❖ المسبوك على منحة السلوك (٤) مجلدات.
- ❖ حد السرقه - دراسة فقهية مقارنة -.
- ❖ الوصية والوقف - طريقة عملية لكتابتهما -.
- ❖ آداب الدعاء وجوامعها.
- ❖ تحقيق المكايل والأوزان الشرعية.
- ❖ تحقيق الأطوال الشرعية.
- ❖ فضائل الحرمين الشريفين.
- ❖ المدينة المنورة - المسجد النبوي، الحجرة النبوية -.
- ❖ تحقيق كتاب: (أبو بكر الصديق) للوالد رحمته.
- ❖ الخطب المنبرية (٤) مجلدات.
- ❖ تحقيق كتاب: (موضوعات صالحة للحطبة) للوالد رحمته.
- ❖ خطوات إلى السعادة.
- ❖ طريقة ترك التدخين.
- ❖ القاعدة المدنية - تعليم القراءة للمبتدئين -.
- ❖ القاعدة المدنية - تعليم الكتابة للمبتدئين -.

- ❖ الأذكار والأدب.
- ❖ مختصر الأذكار والأدب.
- ❖ الأصول الثلاثة.
- ❖ القواعد الأربع.
- ❖ نواقيس الإسلام.
- ❖ الأربعون النووية.
- ❖ تحفة الأطفال.
- ❖ شروط الصلاة.
- ❖ كتاب التوحيد.
- ❖ منظومة السعوي.
- ❖ منظومة الألبيري.
- ❖ للقائمة الأخرى.
- ❖ العقيدة الواسطية.
- ❖ الورقان.
- ❖ عنوان الحكم.
- ❖ منظومة الرجعية.
- ❖ العقيدة الطحاوية.
- ❖ بلوغ المراد.
- ❖ زاد المستقبح.
- ❖ أليفة ابن مالك.
- ❖ إجماع الإمامي الصحيحين.
- ❖ أئمة البخاري.
- ❖ أئمة مسلم.
- ❖ أولاد علي الصحيحين.
- ❖ النسخ الطبية.
- ❖ الجزئية.
- ❖ مقدمة في أصول الفقه.
- ❖ شجرة الفكر.
- ❖ ألفية العراقي في المصطلح.
- ❖ ألفية الشيبوطي في المصطلح.
- ❖ المقدمة في الأحكام.
- ❖ المحرر في الحديث.
- ❖ كشف الشبهات.
- ❖ تحفة الملوك في الفقه الحنفي.
- ❖ الأربعة الميعة في السيرة.
- ❖ ألفية العراقي في السيرة.
- ❖ لأوية الأفعال.

المستوى الأول

المستوى الثاني

المستوى الثالث

المستوى الرابع

المستوى الخامس

المستوى السادس

المستوى السابع

المثون الإضافية